

الفصل الثالث: قضايا في تلقّي القرآن الكريم بإجازة الأسانيد القرآنية

إنَّ حصول الأسانيد القرآنية عن طريق تلقّي القرآن الكريم وعرضه كاملاً نِعْمَةً من نِعَمِ الله سبحانه وتعالى على عباده الصالحين. فكيف لا؟ إنَّ القارئ المجاز لا يحصل على الأسانيد القرآنية بسهولة ولا يُسَرِّ، بل يبذل جهوده كلها من علم وإتقانٍ واجتهادٍ وصبرٍ، وتوفّر في شروط الإجازة، حتّى يستحقّ بأهلها قراءةً وإقراءً، ويتسابق بين أهلها في تحصيل عاليها وأعلاها، ورجع إلى قومه في خدمة القرآن الكريم لهم، وهذا الأمر الجميل قد ساهم في نشر تعليم القرآن الكريم في الدُول الإسلامية. ولكن، هناك قضية من قضايا إجازة الأسانيد القرآنية التي لا يهتمُّ بها أحدٌ من القارئ والمقرئ حتى تؤدّي إلى التّساهل والتّشدّد فيها، مثل قضية في صحة الأسانيد، حكم ابن الجوزي في تعليم القرآن وغيرها. فلذلك، هذا الفصل سيركّز دراسته على بيان طرق تلقّي القرآن الكريم وأهمّيتها، ودراسة أهمّية الأسانيد القرآنية وعناية العلماء بها ومعاييرها، ومناقشة أقوال الفقهاء والفتاوى في مسائل في تعليم القرآن الكريم بإجازة الأسانيد، وذلك من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأوّل: طرق تلقّي القرآن الكريم وأهمّيتها

المبحث الثّاني: أهمّية الأسانيد القرآنية وعناية العلماء بها ومعاييرها

المبحث الثّالث: مسائل في تعليم القرآن الكريم بإجازة الأسانيد القرآنية

المبحث الأول: طرق تلقي القرآن الكريم وأهميته

ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، المطلب الأول تعريف التلقي لغة واصطلاحاً، والمطلب الثاني طرق تلقي القرآن الكريم وأنواعه، والمطلب الثالث أهمية تلقي القرآن الكريم، كما على النحو الآتي:

المطلب الأول: تعريف التلقي لغة واصطلاحاً

التلقي لغة: مصدر تَلَقَّى، يتلقى، تلقًى، تلقياً، فهو مُتَلَقٍ، والمفعول مُتَلَقًى، وتلقى العلم بالجامعة: تعلمه بها "تلقى دوره تدريبياً تلقى تعليماً بالجامعة/ في الجامعة"، تلقى الشيء منه: تلقته. ^{٢٦١} والتلقي بمعنى استقبله. وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿إِذْ تَلَقَوْا زَيْدَ بِنَاصِرٍ﴾ ^{٢٦٢} أَي يَأْخُذُ بَعْضٌ عَنِ بَعْضٍ. ^{٢٦٣} قال عبد السلام الجديدي: "التلقي في الوضع اللغوي مأخوذ من الإلقاء، ويظهر في الإلقاء كونه حسياً مشاهداً سواء كان قولاً يُلقى باللسان، أو شيئاً يُلقى باليد، أو بغير ذلك ^{٢٦٤} فقد ذكر ابن الأثير في النهاية للإلقاء عشرة معانٍ، فقال: "خمس منها صريحة في الإلقاء الحسي، ومنه قولهم: جلي أراك لقا بقاء؟، فاللقى: الملقى على الأرض، وما بعده إتياع له، ومعنيان صريحان في عودته لخطاب حين مجيئه من جهة لأخرى، وثلاثة معانٍ

^{٢٦١} عمر، أحمد مختار عبد الحميد (ت ١٤٢٤هـ). ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م. معجم لغة العربية المعاصرة. القاهرة: دار عالم الكتب. ط ١. ج ٣. ص ٢٠٣١.

^{٢٦٢} القرآن. النور. ٢٤: ١٥.

^{٢٦٣} الرازي. مختار الصحاح. ص ٢٨٤.

^{٢٦٤} الجديدي، عبد السلام مقل. ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م. تلقي النبي صلى الله عليه وسلم ألفاظ القرآن الكريم. بيروت: مؤسسة الرسالة. ص ١٣٩.

منها تعود إلى الإلقاء الحسني من حيث كون أصلها واقعًا بالقول، وهو فعل محسوس، ومنه قولهم: ما يلقي لها بالاً: أي ما يحضر قلبه لما يقوله منها، والبال: القلب." ٢٦٥

التَّلْقِي اصطلاحًا: وأما مفهوم التَّلْقِي في اصطلاحه لدى القراء، أتى به أسامة ياسين حجازي في كتابه "هل التجويد واجب" فقال: "ومادة (تُلْقَى) من اللُّقْيَا، فيها لقاءٌ بين اثنين، هما المتلِّقُ - بكسر القاف - والمتلَّقَى مِنْهُ - بفتحها - فأمرُ هذا القرآن في تَلْقِيهِ مبنيٌّ على ذلك، تَلْقَى جبريل من الله تعالى، وتَلْقَى سَيِّدنا مُحَمَّدٌ ﷺ من جبريل، وتَلْقَى الصَّحَابَةُ ﷺ من رسول الله ﷺ" ٢٦٦. وقال الزُّرقاني: "كان الاعتماد في نقل القرآن ولا يول على التَّلْقِي من صلور الرِّجال ثقة عن ثقة وإمامًا عن إمام إلى النبي ﷺ، لذلك اختار عثمان حُفَّاطٌ يثق بهم وأنفذهم إلى الأقطار الإسلاميَّة، واعتبر هذه المصاحف أصولًا ثوابي مبالغة في الأمر، وتوثيقًا للقرآن ولجمل كلمة المسلمين، فكان يرسل إلى كل إقليم مصحفه مع من يوافق قراءته في الأكثر الأغلب." ٢٦٧

ومن التعريفات السابقة، يسمي التَّلْقِي أنَّه عملية قراءة القرآن وإقائه آية بل آيات بين المعلم والمتعلم، كما قال عبد السلام المحمدي: "هو عبارة عن الهيئة النهائية الشرعية لتعليم الألفاظ القرآنية بأن يقرأ الشيخ الآية، ويتلقاها الطالب عنه بسم الله فؤاده" ٢٦٨.

٢٦٥ ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الوهاب الشيباني الجزري (ت ٦٠٦ هـ/ ١٢١٩ م)، ١٩٧٩ م. النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية. د. ط. ج ١ ص ٢٦٦.

٢٦٦ الحسيني. هل التجويد واجب. ص ١٢٩.

٢٦٧ الزُّرقاني. مناهل العرفان في علوم القرآن. ص ٢٧٨-٢٧٩.

٢٦٨ المحمدي. تلقى النبي صلى الله عليه وسلم ألفاظ القرآن الكريم. ص ١٤١.

ومن سنن طرق نقل القرآن الكريم جيلاً عن جيل، أنه يؤخذ تلقياً عن تلقاه عن غيره بالإسناد المتصل برسول الله ﷺ. قال دخيل بن عبد الله الدخيل: "فإذا تأملت في تلقّي الصحابة ﷺ القرآن الكريم من في رسول الله ﷺ، كما جاء عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه أخذ القرآن الكريم وتلقاه من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة^{٢٦٩}، مع النظر فيما ثبت عرض النبي ﷺ القرآن على جبريل الطيّب في كل عام مرة وفي العام الذي توفي فيه مرتين^{٢٧٠}، وفي قراءته ﷺ على أبي بن كعب ﷺ. ^{٢٧١} قال القسطلاني: "وصح ذلك مشروعية القراءة على المشايخ، وأخذ الألفاظ عنهم بطريق المشافهة، فهو ﷺ إنما قرأ على أبي ليعلمه طريق التلاوة وترتيلها، وعلى أبي صفة تكون قراءة القرآن، ليكون ذلك سنة في الإقراء والتعليم، وقد وقع الأمر كذلك في الصحابة الآخرين للقرآن عنه ﷺ عرض بعضهم على بعض، ثم وقع كذلك للتابعين وأتباعهم، حتى اتبعوا الأسانيد سلسلاً متواترة".^{٢٧٢}

ومن أدلة صحيحة من الآثار الكريمة والأثار القيمة التي أشارت إلى هذا الأمر:

١. قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَذَكَرْ آلَ اللَّهِ وَأَنَّىٰ بَدَأَهُ﴾^{٢٧٣} أي فإذا أنزلناه إليك فاستمع قرءانه.^{٢٧٤}

٢٦٩ الحديث: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرِينَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ لَمَّا عَلَّمَ أَصْحَابَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَهْلِهِمْ وَيَكْتُابُ اللَّهُ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ»، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: "زاد عاصم عن علي بن عبد الله وأبي بصير بقية القرآن عن أصحابه". فلينظر: العسقلاني. فتح الباري شرح صحيح البخاري. ج ٩. ص ٤٨.

٢٧٠ سبق تخريجه. فلينظر: رقم الهامش ٨٠. ص ٦٧.

٢٧١ الحديث: عَنْ عَاصِمِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: "قُلْتُ لِلْفَيْلِ بْنِ أَبِي بِن كَعْبٍ إِلَى أَبِي بِن كَعْبٍ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَمْرٌ أَنْ أَرَأَى الْقُرْآنَ عَلَيْكَ؟"، فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيَّ فَاحْذِرْ أَلْفَاظَهُ". فلينظر: البغدادي. كتاب السبعة في القراءات. تحقيق: شوقي ضيف. القاهرة: دار المعارف. ط ٢. ص ٢٠٩.

٢٧٢ القسطلاني. لطائف الإشارات لفنون القراءات. ص ٢٠٩.

٢٧٣ القرآن. القيامة. ٧٥: ١٨.

٢٧٤ الطبري. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. ج ٢٣. ص ٥٠٢.

٢. قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَلتَّقَىٰ لِلْقُرْآنِ مِنَ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴿٢٧٥﴾ أَيَّ وَإِنَّكَ يَا مُحَمَّدُ

قَالَ قَتَادَةُ: لَتَقَىٰ أَيَّ لَتَأْخُذُ الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ أَيَّ مِنْ عِنْدِ حَكِيمٍ عَلِيمٍ، أَيَّ حَكِيمٍ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، عَلِيمٍ بِالْأُمُورِ: جَلِيلُهَا وَحَقِيرُهَا، فَخَبْرُهُ هُوَ الصِّدْقُ الْمَحْضُ، وَحُكْمُهُ هُوَ الْعَدْلُ

٣. ما رواه البخاري في صحيحه، عن مسروق، ذكر عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن مسعود فقال:

ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُجِبُهُ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَفْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَتَدَابُرَ بَيْنَهُمُ السَّلَامُ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».^{٢٧٧}

٤. ما رواه البخاري في صحيحه^{٢٧٨} عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ جِرْمَانَ،

يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُقْرَأَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَلِمَاتُ أَسْمَاءُ مِنَ الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ، فَلَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ:

مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ يَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى عِلْمِي بِأَقْرَأَتِهَا، فَاطْلُقْتُ بِرِدَائِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ

هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تَقْرَأَنَّيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلُهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ»

^{٢٧٥} القرآن. النمل. ٢٧: ٦.

^{٢٧٦} ابن كثير. تفسير القرآن العظيم. ج ٦. ص ١٦١.

^{٢٧٧} تخريج الحديث: أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب مناقب مسلم مولى أبي حذيفة رضى الله عنه. رقم الحديث: ٣٧٥٨. فقال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَرْثَةَ، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُجِبُهُ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ...، فلينظر: البخاري. صحيح البخاري. ج ٥. ص ٢٧.

^{٢٧٨} تخريج الحديث: أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم الحديث: ٤٩٩٢. قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ عَمْرَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، حَدَّثَاهُ أَنَّهَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ...، انظر: البخاري. صحيح البخاري. ج ٦. ص ١٨٤.

فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ»
 فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ
 أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ». وكلٌّ منهما - عمر وهشام - رضي الله تعالى عنهما، يسندان ما
 تلقاه إلى النبي ﷺ لئلا يُكْران ويُردَّان تصويب القراءتين المختلفتين.

٥. ما رواه أحمد في مسنده، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ بِقِرَاءَةِ
 ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ». ٢٨٠ وذلك أنه تلقى القراءة مشافهة من في رسول الله ﷺ وأتقنها، فأمره ﷺ أن
 يقرأ القرآن ما تيسر منه، فقرأ سورة النساء إلى قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ
 بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾، فبكى رسول الله ﷺ لما سمع منه آيات، فقال:
 «حَسْبُكَ الآنَ». ٢٨١

٦. وجاء عن محمد بن المنذر قوله: «قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ سَنَةً يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ». ٢٨٢

٢٧٩ يعني ابن مسعود. فلينظر: ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر. ج ٢. ص ٣٩٧
 ٢٨٠ تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسند أبي بكر الصديق رقم الحديث: ١٠٠٠٠. فقال: «حدثنا يحيى بن آدم، قال حدثنا أبو بكر يعني
 ابن عبيد الله، عن زرارة، عن عبد الله، أن أبا بكر، وعمر بن الخطاب، أتوا رسول الله ﷺ قال: «... فلينظر: الشيباني. مسند الإمام أحمد
 بن حنبل. ج ١. ص ٢١١»
 ٢٨١ تخريج الحديث: أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب باب من قرأ القرآن حسبك، رقم الحديث: ٥٠٥٠. فقال: «حدثنا
 مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «...»، فلينظر:
 البخاري. صحيح البخاري. ج ٦. ص ١٩٦»
 ٢٨٢ تخريج الآثار: حدثني عبد الله بن سليمان قال: «حدثنا عمرو بن عثمان الجمصي قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن شبيب بن أبي حمزة
 عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ قَالَ: سمعته يقول... فلينظر: البغدادي. كتاب السبعة في القراءات. ص ٥١. وقال ابن ماجه: "روى عن أبي حمزة
 أشياخنا يقول عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز مثل ذلك". فلينظر" المصدر نفسه. ص ٥١»

٧. وقال الشعبي: "القرآنة سنة فاقروها كما قرأ أولوكم". ٢٨٣.

٨. وزوي إن الإمام أبي عيسى سليم بن عيسى الحنفي يبكي على شيخه حمزة الرِّثاءات، فقال له حمزة:

"وما يبكيك يا سليم؟ قلت: إنَّ النَّحويين يعتبون عليك وقرأتك (به والأزحام) بخفض الرِّاء، و

(بضمه) بكسر الياء، فقال: يا سليم، قرأت على الأعمش، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب،

وقرأ يحيى على زرَّ بن حُبَيْش، وقرأ زرَّ على ابن مسعود، وقرأ ابن مسعود على رسول الله ﷺ عن

جبريل عن الله تعالى، هل للنحويين إسنادٌ مثل هذا، ولو كانت الإمامة محدثة لكان اعتراض

النحويين عليها أكثرَ كفاً، وما من أحد من القراء إلا وزويت عنه الإمامة قلتُ أو كثرتُ ولم

يحبها أحدٌ منهم". ٢٨١.

٩. وقال حمزة الرِّثاءات: "ما قرأتُ حرفاً قط إلا بائر". ٢٨٥.

١٠. وقال أبو عمرو الداني: "ما قرأتُ حرفاً من القرآن إلا بسماع واجتماع من الفقهاء، وما

قلت برأيي إلا حرفاً واحداً، فاجتمع الناس قد سبوني إليه ﴿وَأْمَلِي لَهُمْ﴾ ٢٨٦." ٢٨٧.

٢٨٣ تخريج الآثار: حدَّثني أحمد بن الصُّقْر قال: حدَّثنا عمر بن الخطاب الحنفي قال: حدَّثنا سعيد بن أبي مزيم قال: حدَّثنا يحيى بن أيُّوب

قال: حدَّثني عيسى بن أبي عيسى الحنابي قال: عامر الشعبي يقول... (فلينظر: الطب السابغ)

٢٨٤ الهدلي. الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها. ص ٣٠٩-٣١٠.

٢٨٥ تخريج الآثار: حدَّثني ابن أبي الدُّنْيَا قال حدَّثنا الطَّيْب بن إسماعيل عن شيخ بن حرس قال سمعت حمزة يقول... قال ابن مجاهد: "وكان حمزة متبعاً لآثار من أدرك من أئمة القراء علماء بالقراءة ومذاهبها". فلينظر: الطب السابغ.

٢٨٦ القرآن. الأعراف. ٧: ١٨٣.

٢٨٧ تخريج الآثار: حدَّثنا طاهر بن غلبون المقرئ، قال: حدَّثنا الحسن بن رشيقي، قال: حدَّثنا محمد بن أحمد الداخوي، قال: حدَّثني أحمد بن

الحسين، قال: حدَّثنا عبد العزيز بن محمد، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا محمد بن عبد الله بن الرومي، قال: حدَّثني أحمد بن الحسين بن

موسى، قال: سمعت أبا عمرو يقول... فلينظر: الداني. جامع البيان في القراءات السبع. ج ١. ص ١٧٧.

١١. وقال أيضًا: "لَوْلَا أَنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ أَقْرَأَ إِلَّا بِمَا قَدْ قَرِئَ بِهِ لَقَرَأْتُ حَرْفَ كَذَا كَذَا وَحَرْفَ

كَذَا كَذَا". ٢٨٨

١٢. وقال الكسائي: "لو قرأت على قياس العربية لقرأت ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾" ٢٨٩ برفع

الكاف، لأنه أراد عظمه ولكي قرأت على الأثر". ٢٩٠

١٣. وقال عيسى بن عمر الهمداني: "قلت لطلحة: يا أبا عبد الله، إن بعض أصحاب النحو

يقولون: في قولك حن، فقال: ألحن كما يلحن أصحابي أحب إلي من أن أتابع هؤلاء". ٢٩١

١٤. وقال عروة بن الزبير: "إنما قراءة القرآن سنة من السنن فاقروه كما أقرتموه". ٢٩٢

٢٨٨ تخريج الآثار: حدثني عبيد الله بن علي الهاشمي وأبو إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد القاضي قالاً حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال أخبرنا الأصمعي قال سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول... فلينظر: جامع البيان في القراءات السبع، ص ٤٨.

٢٨٩ القرآن. النور. ٢٤: ١١.

٢٩٠ تخريج الآثار: حدثنا عبد العزيز بن محمد أن عبد الواحد بن عمر حدثهم، قال أخبرني الحسن بن محمد بن كتابه، قال: ثنا أبي، قال: نا محمد بن عيسى، قال: سمعت حماد بن بحر يقول: قال الكسائي... فلينظر: جامع البيان في القراءات السبع، ج ١، ص ١٥٠.

٢٩١ تخريج الآثار: حدثنا طاهر بن غلبون المقرئ، قال: حدثنا الحسن بن رشيح، قال: حدثنا محمد بن أحمد الرازي، قال: حدثني أحمد بن الحسين، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن الرومي، قال: حدثني أحمد بن الحسين بن موسى، قال: سمعت أبا عمرو يقول... فلينظر: جامع البيان في القراءات السبع، ج ١، ص ١٧٧.

٢٩٢ تخريج الآثار: حدثنا محمد بن أحمد، قال: حدثنا ابن مجاهد، قال: حدثني أبو القاسم بن الفضل المقرئ الرازي، قال: حدثنا أبو زرعة، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمران، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن عروة بن الزبير يقول... فلينظر: جامع البيان في القراءات السبع، ج ١، ص ١٤٣.

١٥. عن أبي وائل عن ابن مسعود أنه قرأ ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾^{٢٩٣}، فقال له: ﴿وَقَالَتْ

هَيْتَ لَكَ﴾، فقال ابن مسعود: إنما نقرأها كما علمناها".^{٢٩٤}

المطلب الثاني: طرق تلقي القرآن الكريم وأنواعه

إن إجازة الأسانيد القرآنية لا تكون إلا عن طريق أساسي وهو التلقي والعرض على الشيخ المقرئ المجيز،

سواء في رواية أو قراءة أو أكثر من ذلك. قال صالح بن عبد الله العصيمي في مثني:

وَيُؤَخَّرُ الْقُرْآنَ بِاللُّغَةِ... فَالْمُصْحَفُ الشَّرِيفُ لَيْسَ يُلْقَى^{٢٩٥}

بَلْ يُصَارَفُ بِأَلْفِ قَدْ أَنْفَلَا... بِالْمَرْضِ عَنِ شَيْخٍ لَهُ مُمْتَلَأٌ^{٢٩٦}

ونظرًا إلى ما فعله السلفين، كانت الأئمة والقراء العلماء أجازوا أسانيدهم لتلاميذهم بأنواع مختلفة

وطرق معتبرة، ومنهم من أجاز في القرآن كله أو بعضه، أو أجاز برواية الحروف عنه، أو أجاز بالسمع

^{٢٩٣} القرآن. يوسف. ١٢: ٢٣.

^{٢٩٤} تخريج الآثار: حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن محمد الشاهد، قال: حدثنا محمد بن محمد بن عبد الحمادي، قال: حدثنا محمد بن الجهم، قال:

حدثنا خلف بن هشام عن الحنفاء عن شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود... فالنظر: الخليل بن أحمد في القراءات السبع.

ج ١. ص ١٣٩-١٤٠.

^{٢٩٥} أي لا يلقي كيفية القراءة إلى قارئه، ومن أخذ التلاوة من المصحف دون معلم وقع في اللحن والتصريف، فيجانب ولا يقرأ عليه،

وفي ديوان الحكم قال سليمان بن موسى: "كان يُقال: لا تقرأوا القرآن على المصحف ولا تحملوا العلم عن الصحف". فالنظر: الراهبرمي،

الحسن بن عبد الرحمن. ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م. الحديث الفاصل بين الراوي والواعي. تحقيق: محمد عجاج الخطيب. بيروت: دار الفكر. ط ٢.

ص ٢١١.

^{٢٩٦} العصيمي، صالح بن عبد الله بن حمد. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. نعت الدرجات لتلقي القرآن والقراءات. الرياض: المعارف العلمية. ط ١.

ص ٢٩.

وغيرها. وهذا الأمر كله يعود إلى طرق التلقّي وأنواعه التي سلكها التلاميذ وأذن لهم بها الشّيخ المقرئ المحيّر في إقراء القرآن الكريم للآخرين.

وقد وضع العلماء والقراء بعض مناهج وطرق تلقّي القرآن الكريم الذي به سلك كلٌّ من سلف الأئمة وخلفهائه جيلاً بعد جيل، مبنياً على ما فعله النبي ﷺ والصّحابة رضي الله عنهم في قراءة القرآن وإقراءه، وهم خير القرون وخير النّاس ثمّ الذين يلونهم ثمّ الذين يلونهم. وسيتمّ الذّكر هنا طرق تلقّي القرآن الكريم المشهورة مستدلاً من أعمال القراء منهم وخلفهم، وهي أربعة أنواع^{٢٩٧} كما يلي:

أولاً: التّلقين.^{٢٩٨} وهو التّفهيم، وطريقته: أن يقرئ الشّيخ المعلم الآية من كتاب الله ويحفظه إيّاها، على نحو ما يتعلّم الصّبيان في الكُتاب. وهذه الطريقة من أعلى أنواع التّفهيم، مستدلاً من تلقين جبريل الطيّب لرسول الله ﷺ، حيث كان ينزل جبريل بالقرآن فيأخذه رسول الله ﷺ والذي كان من بالغ حرصه يستعجل في الرّدّ والتّرداد، فقال الله سبحانه له: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُحْضِلَ بِهِ﴾^{٢٩٩} ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾^{٣٠٠} فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾^{٣٠١}. وقد كان من السّلف طائفة يقدّون لتلقين القرآن ولتعليمه، وكان منهم طائفة تلقّوا القرآن بالتّلقين. قال الجريري: "وقد استخدمت طلوب التّلقين كثيراً من القراء، خاصّة عند الحاجة إليه. فإنّ الكسائي لما كان يكثر عليه الطّلبة كان يوضع له ما يفقره هو على النّاس فيلقنهم في كلّ يوم نصف

^{٢٩٧} السّلم، أحمد بن فارس. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. طرق تلقّي القرآن عند القراء. مجلة الجندي المسلم. د. ط. ص ٨-١٠.
^{٢٩٨} التّلقين: من جرف اللام والقاف والنون، كلمة صحيحة تدلّ على أخذ علم وفهمه. ولقّن الشّيء لقناً: أخذه ونهجه. ولقّن تلقيناً: فهمته. فليظنر: أبو الحسين. مقابيس اللغة. ج ٥. ص ٢٠٩.
^{٢٩٩} القرآن. القيامة. ٧٥: ١٦-١٨.

سبع، يختم ختمتين في شعبان. وقال ابن مجاهد عنه: كان يأخذ الناس عنه ألفاظه بقراءته عليهم. وهذا هو التلقين".^{٣٠٠} وكذلك: أبو بكر بن عيَّاش أخذ القراءة من عاصم بن أبي النجود تلقينًا. وقد ذكر الذهبي في ذلك بقوله: "قال يحيى بن آدم، قال لي أبو بكر: إنما تعلَّمته من عاصم كما يتعلَّم الصبي من المعلم، فلقي مني مدة، فما أحسن غير قراءته، وهذا الَّذي أخبرتك به من القرآن، إنما تعلَّمته من عاصم تعلمًا".^{٣٠١} وقال أبو بكر. وقال لي عاصم حين سمع قراءتي: أحمد الله، فإنك قد جئت وما تحسن شيئًا، فقلت: إنما خرجت من الكتاب في جئت إليك. قال أبو بكر: لقد فارقت عاصمًا وما أسقط من القرآن حرفًا"^{٣٠٢}، وكان المحقق ابن الجزري أيضًا يفتن القرآن للمتعلِّمين لما قدم القاهرة وازدحم الناس عليه لم يتسع وقته لإقراء الجميع، فكان يقرأ عليهم الآية ثم يعيدونها عليه دفعة واحدة، وبذا جمع ابن الجزري بين تلقينه لهم وعرضهم عليه.^{٣٠٣}

ثانيًا: العرَض.^{٣٠٤}

وهو القراءة على الشيخ، وهذا هو الغالب على القراء السابقين والمتأخرين، ولا يتهيأ إلا لمن أتم حفظ ما عرضه على الشيخ. قال ابن الصلاح: "أكثر الموهَّبين يسمونهم عرضًا، من حيث إنَّ القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المرنى، وسواء كان أُنْت القارئ، أو قرأ غيرك وأنت تسمع، أو

^{٣٠٠} الجرمي. معجم علوم القرآن. ص ١٠٦.

^{٣٠١} الذهبي. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار. ص ١٣٧.

^{٣٠٢} السخاوي. جمال القراء وكمال الإقراء. ص ٥٦٢.

^{٣٠٣} الجرمي. معجم علوم القرآن. ص ١٠٦.

^{٣٠٤} العرض هنا بمعنى المعارضة، من مادة عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله، وعارضت كتابي بكتابه أي قابلته. وقد يعارض أي يباري. فلينظر: الإفريقي. لسان العرب. ج ٧. ص ١٦٦.

قَرَأْتُ مِنْ كِتَابٍ أَوْ مِنْ حِفْظِكَ، أَوْ كَانَ الشَّيْخُ يَحْفَظُ مَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ، أَوْ لَا يَحْفَظُهُ لَكِنْ يُنْسِكُ أَصْلَهُ هُوَ
 أَوْ ثِقَّةٌ غَيْرُهُ".^{٣٠٥} وما يدلُّ للقراءة على الشَّيْخِ عَرَضُ النَّبِيِّ ﷺ القرآن على جبريل في رمضان كلَّ عام. ٣٠٦
 وذكر أبو عمرو الدَّانِيّ كان عَبِيدُ بن الصَّبَّاحِ وأخوه عمرو قرآ على حفص بن سليمان المغيرة الأسديّ
 عرضًا وسماعًا.^{٣٠٧} وكذلك خلف بن هشام البزَّارِ وخَلَّادُ بن خالد الشَّيبَانِيّ كلاهما أخذوا القراءة عرضًا عن
 سليم بن عيسى عن الإمام حمزة.^{٣٠٨}

ثالثًا: السَّمَاعُ. ٣٠٩

وطريقته أن يقرأ الشَّيْخُ ويستمع الطالب إلى قراءته، فهذا النوع من التَّلَقِّي حصل فيه تردُّد من بعض العلماء،
 وأخذ به البعض الآخر. وقال السيوطي في الإتقان في علوم القرآن: "وَأَمَّا السَّمَاعُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ فَيُحْتَمَلُ
 أَنْ يُقَالَ بِهِ هُنَا لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَأْخُذُونَ الْقُرْآنَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. لَكِنْ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْقُرَّاءِ وَالْمَنْعُ
 فِيهِ ظَاهِرٌ".^{٣١٠} لِأَنَّ الْمُقْصُودَ هُنَا كَيْفِيَّةَ الْأَدَاءِ وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ سَمِعَ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ يَقْدِرُ عَلَى الْأَدَاءِ كَهَيْئَتِهِ
 بِخِلَافِ الْحَدِيثِ فَإِنَّ الْمُقْصُودَ فِي الْمَعْنَى أَوْ الْأَنْظُرَ لَا بِالْيَمِينِ الْمُعْتَبَرَةَ فِي أَدَاءِ الْقُرْآنِ وَأَمَّا الصَّحَابَةُ

٣٠٥ ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو تقي الدين السبكي: ٤٤٣، ٢٣، ١١٢/٢، معرفة أنواع علوم الحديث. تحقيق: عبد
 اللطيف الهميم وماهر ياسين الفحل. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤ ص ٤٤٣.
 ٣٠٦ السيوطي. الإتقان في علوم القرآن. ج ١، ص ٣٤٣.
 ٣٠٧ الذهبي. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار. ص ١٤٠.
 ٣٠٨ الجرمي. معجم علوم القرآن. ص ١٣٦.
 ٣٠٩ السَّمَاعُ: أي سَمَاعُ لَفْظِ الشَّيْخِ، وَهُوَ إِفْلَاءٌ وَغَيْرُهُ مِنْ حِفْظِ وَمِنْ كِتَابٍ. فَرَسَهُ السِّيُوطِيُّ. تَدْرِيبُ الرَّوِيِّ فِي تَقْرِيبِ النَّوَائِي.
 ج ١، ص ٤١٨.
 ٣١٠ قال المطيري: "وأما في أسانيد النص والرواية فلم يمنع فيه أحدٌ من القراء، وكتب القراءات طائفة بروايات السماع، والتنازل في ذلك: روى
 أبو بكر بن مجاهد القراءات سماعًا عن إدريس بن عبد الكريم الخدَّاد، وروايته في السبعة والتيسير". فليُنظر: المطيري. أسانيد القراءات ودراسات
 القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ١٨٩.

فَكَانَتْ فَصَاحَتُهُمْ وَطَبَاعُهُمْ السَّلِيمَةُ تَقْتَضِي قُدْرَتَهُمْ عَلَى الْأَدَاءِ كَمَا مَعُوهُ مِنْ ﷺ لِأَنَّهُ نَزَلَ بِلُغَتِهِمْ^{٣١١}،

قال القسطلاني: "ولذلك اشترطوا قراءة الطالب على الشيخ"^{٣١٢}. ولكن قد عمل بهذا النوع من أنواع

التلقي بعض أئمة الإقراء في عصرهم، كما ذكر الإمام السخاوي في "جمال القراء وكمال الإقراء" أن

الكسائي كان يقرأ القرآن على المنبر، والناس ينقطنون مصاحفهم على قراءته. قال خلف بن هشام بن

غالب: "كثرت أحضر بين يدي الكسائي وهو يقرأ على الناس، وينقطنون مصاحفهم بقراءته عليهم"^{٣١٣}.

وقال ابن مجاهد: "حدثني أحمد بن القاسم قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، قال: سمعت الكسائي،

وهو يقرأ على الناس القرآن مكيًا"^{٣١٤}. قال أحمد بن فارس: "وقد يجوز أن يكون وقع الترخص في هذا

النوع من أنواع التلقي لأجل الضرورة، وازدحام الناس على المقرئين"^{٣١٥}.

رابعًا: رواية الحروف.

رواية الحروف عن المقرئين دون الهاء عليه، فهذا الأمر قليل جدًا بين المقرئين وهم اختلفوا فيه، وقد يفعله

بعضهم عند قراءة كتاب أو تصنيف في الحروف، وخالف من ألف في علوم القرآن وذكر كيفية تحمله لم

يذكر هذا الوجه من أوجه التلقي عند القراء، مع أن بعض المقرئين كان يأخذ به، ويعمل به مع شرط أن

^{٣١١} السيوطي. الإتيان في علوم القرآن. ج ١. ص ٣٤٣.

^{٣١٢} القسطلاني، شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر. ٣٩٢-١٠٧٢م. طلائف الإشارات في علوم القرآن. تحقيق: عامر السيد

عثمان وعبد الصبور شاهين. القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي. د. ٥٠٨ ص ٨١.

^{٣١٣} السخاوي. جمال القراء وكمال الإقراء. ص ٥٧٥.

^{٣١٤} المصدر نفسه. ص ٥٧٥.

^{٣١٥} السلوم، أحمد بن فارس. طرق تلقي القرآن عند القراء. ص ١٠.

^{٣١٦} رواية الحروف أو تلقي الحروف بمعنى تلقي الحروف المختلف فيها عن القراء مجردة عن التلاوة، لأنها تكون بلفظ الطالب على الشيخ

والعكس. فلينظر: الدخيل. إقراء القرآن منهجه وشروطه وأساليبه وآدابه. ص ١٦٤.

النوع لا يتأتى إلا لمن بلغ درجة كبيرة في الإتقان، ولا يتحقق هذا إلا بكثرة العرض، إذ إن حسن الأداء بكثرة العرض.^{٣١٧} قال السخاوي: "وقال يحيى بن آدم: حدثنا أبو بكر بن عيَّاش بحروف عاصم في القراءة، وقال: سألتُه عنها حرفًا حرفًا، فحدَّثني بها، ثمَّ قال: أقرَّنها عاصم كما حدَّثتُك بما حرفًا حرفًا".^{٣١٨} فلذلك يمكن القول أنَّ هذا النوع من أنواع التَّلقي مقبولٌ عند القراء سلفهم وخلفهم كما رواه يحيى بن آدم عن أبي بكر شعبة بن عيَّاش عن عاصم، لكن يمكن قصره على الحفَّاظ والمقرئين المتقنين والأهل به. قال ابن الجزري: "ولا يجوز له أن يقرئ إلا بما سمع أو قرأ، فإن قرأ الحروف المختلف فيها أو سمعها فلا خلاف في جواز إقراءه القرآن العظيم بها بالشروط المتقدم، وهو أن يكون ذا كبرًا كيفية تلاوته به حال تلقُّيه من شيخه مستصحبًا ذلك، فإن شكَّ في شيء فلا يستكف أن يسأل رفيقه أو غيره ممن قرأ بذلك الكتاب حتَّى يتحقَّق بطريق القطع أو غلبة الظن".^{٣١٩}

مبنيًا ممَّا ذكره سابقًا، فإنَّ الباحث أن أعلى الدَّرجات في طرق إقراء القرآن الكريم وإجازته أن يكون بالتَّلقين بين المقرئين وتلمذهم ولو كان هذا النوع قليل جدًّا في العمل به، إلا أنَّه الأفضل والأكمل في تعليم القرآن وتعلُّمه كما لئن جعلنا التَّلقي الذي تَلَّقه قراء القرآن، ثمَّ الَّتِي تكون بالعرض فقط، وهو أكثر الأغلب بين المقرئين سابقًا ومعاصرًا، ثمَّ ما كتبت به العلماء وحده، وهو ما اختلف فيه القراء، ثمَّ ما كانت برواية الحروف لمن كان أهل العلم والإتقان، ولمَّ غيره لأنَّ في القراءة أمور كثيرة لا تحكمها ولا يُعرف بها إلا عن طريق التَّلقي والمشافهة خلفًا عن سلف، كما ذكره المحقق ابن الجزري عن المقرئ فقال: "والمقرئ

^{٣١٧} العمر. إجازات القراءة. ص ٧١.

^{٣١٨} السخاوي. جمال القراءة وكمال الإقراء. ص ٥٧٥.

^{٣١٩} ابن الجزري. منجد المقرئين ومرشد الطالبين. ص ١٠.

العالم بما وراها مشافهة، فلو حفظ كتاب "التيسير" مثلاً ليس له أن يقرأ بما فيه إن لم يشافهه من شوفه به مسلسلاً لأنَّ في القراءات أشياء لا تحكم إلا بالسَّماع والمشافهة".^{٣٢٠}

المطلب الثالث: أهميَّة تلقِّي القرآن الكريم

إنَّ تلقِّي القرآن الكريم هي طريقة نبويَّة في تعلُّم القرآن وتعليمه، كما دلَّت عليه الآيات القرآنيَّة وبعض الأحاديث الشريفة - قد ناقشنا هذه الأدلَّة النَّقليَّة في المطلب الأوَّل تحت العنوان التعريف بالتلقِّي لغة واصطلاحاً. وكان النَّبي ﷺ لا يكتفي بكتابة القرآن، بل كان يأمر الصَّحابة ﷺ أن يتلقَّوه مشافهة، سماعاً وعرضاً، وأن يجيئوا تلقُّه من المتقنين، وقراءته على الصَّابطين، وأشار إلى عدد منهم، بقوله «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ مَسْجِدٍ، أَوْ سَائِلٍ، أَوْ عَادِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ».^{٣٢١}

وعلاوة على ذلك، فإنَّ العلماء الرَّاشدين وسنن القراء والمقرئين إلى بلد من بلاد الإسلام لتعليم أهلها قراءة القرآن الكريم على وجه صحيح، كما روى عن عمر بن الخطاب ﷺ عبادة بن الصَّامت إلى حمص، وأبا الدرداء إلى الدَّمشق، ومعاذ بن جبل إلى فلسطين، ليعلِّموا أهل الأمصار قراءة القرآن بعد فتحها.^{٣٢٢}

^{٣٢٠} ابن الجزري. منجد المقرئين ومرشد الطالبين. ص ٩.

^{٣٢١} تحريج الحديث: كما ذكر في المطلب الثالث تحت عنوان تاريخ الإجازة القرآنية وطور الأسانيد في القراءات.

^{٣٢٢} فقال عمر: ابدءوا بحمص، فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ النَّاسَ عَلَى وَجْهِهِمْ مُخْتَلِفِينَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَخُذُوا مِنْهُ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ، فَإِذَا رَضَيْتُمْ مِنْهُمْ فَلْيَتَمِّمْ بِهَا وَاحِدٌ، وَلْيَخْرُجْ وَاحِدٌ إِلَى دِمَشْقَ، وَالْآخَرُ إِلَى فِلَسْطِينَ. قَالَ: فَقَدِمُوا حَمْصَ، فَكَانُوا يَخْرُجُونَ بِهَا رِضْوَانًا مِنَ النَّاسِ أَقَامَ بِهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَخَرَجَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَى دِمَشْقَ، وَمُعَاذٌ إِلَى فِلَسْطِينَ، فَمَاتَ فِي طَاعُونَ عَمَّوَسَ، ثُمَّ صَارَ عِتَابُ عُمَرَ إِلَى فِلَسْطِينَ وَبِهَا مَاتَ، وَلَمْ يَزَلْ أَبُو الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ حَتَّى مَاتَ، قَالَ شَيْبَةُ الْأَرْنَؤُوطُ: وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، لَكِنَّهُ مَرْسَلٌ. فليُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء. ج ٤. ص ١٩.

ولمَّا نسخ الخليفة عثمان بن عفَّان ﷺ المصاحف، وأرسلها إلى مصر من الأمصار المشهورة - مَكَّة، والشَّام، والكوفة، والبصرة، والمدينة، بالإضافة إلى النُّسخة الَّتِي أَبَقَاهَا عثمان ﷺ لنفسه، وَالتِّي عُرِفَتْ بالمصحف الإمام^{٣٢٣}، كان الخليفة لم يكتف بذلك، بل اختار حَقًّا ومقرنًا من الصَّحابة ﷺ وبعثهم مع المصاحف المدوَّنة إلى الأقطار. قال الدُّكتور شعبان محمَّد إسماعيل: "ولم يكتف عثمان ﷺ بإرسال المصاحف إلى الأمصار، وإنَّمَا بعث مع كل مصحف واحدًا من الصَّحابة يقرئ من أرسل إليهم المصحف، وغالبًا ما كانت قرأه هذا الصَّحَابِيّ توافق ما كتب به المصحف، فأمر زيد بن ثابت أن يقرئ بالمصحف المدني، وبعث عبد الله بن السَّائِب مع المكِّي، والمغيرة بن شهاب مع الشَّامي، وأبا عبد الرحمن السُّلمي مع الكوفي، وعاصم بن عبد القيس مع البصري"^{٣٢٤}.

ولم نزلها الأمر إلا أن اتَّبعنا في القراءة والثَّلاوة سنَّة متَّبعة شرعيَّة، لا يجوز لأحد أن يخالف فيها لفظًا وكنية ولا نسخ لأحد من كبار شيوخنا فيها قراءة ورسمًا، كما قال البغوي: "أَجْمَعَتِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ فَمَنْ بَغَى عَلَيَّ فِي الْقِرَاءَةِ لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ بِأَنَّ الْقِرَاءَةَ تَطَوُّرٌ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ حَرْفًا إِلَّا بِأَثَرِ صَحِيحٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِقٍ لِحَقِّ الْمَصْحُوفِ أَخَذَ مِنْهَا وَتَلْقَيْتُهَا فِي يَدِي وَهَلَمْتُ هَذَا الْأَمْرَ جَرًّا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، فَقَدْ أَخَذَ الْأُمَّةُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، خَلْفًا عَنِّي تَلْقَى وَمَشَاهِيرِي حَتَّى عَرَضْنَا وَتَلْقَيْنَا."

^{٣٢٣} السيوطي. الإتيان في علوم القرآن. ج ١. ص ٢١١.

^{٣٢٤} إسماعيل، شعبان محمد. ٢٠١٢/١٤٣٣هـ. رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة. القاهرة: دار السلام. ط ٣.

ص ١٩.

^{٣٢٥} البغوي. شرح السنة. ج ٤. ص ٥١٢.

فلذلك نقول أن شرط أخذ القرآن الكريم وتعلمه هو التلقّي والمشافهة. والسبب في ذلك أن ضبط

الألفاظ القرآنيّة ونقط كلماتها مختلفٌ من لفظة للفظة، ومن نطق لنطق، سواء متّصلاً بالقراءات أم لا، وقد يؤدّي إلى اختلاف التفسيرات والتأويلات.

متّصلاً - غير متّصل بالقراءات - لو قرأنا بحالنا دون معلّم كلمة قرآنيّة (جبلًا) من سورة يس،

بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبَلًا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ﴾^{٣٢٦}، لولا التشكيل

والنقط لقرأنا كما نشاء وما لم يقل المعلّم لنا (جِبَلًا) لقلنا جَبَلًا بالتخفيف. وكذلك قوله تعالى (ورسوله)

من سورة التوبة: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ

الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾^{٣٢٧}، لولا التشكيل والنقط لقرأنا بكسر اللام وعفظه لما سبق، وما لم يقل المقرئ

لنا (ورسوله) لقلنا ورسوله بالجرور. وكذلك قوله تعالى (علموا بني إسرائيل) من سورة الشعراء: ﴿أَوَلَمْ

يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُمُ اللَّهُ بِمَا كَفَرُوا﴾^{٣٢٨}، لولا التشكيل والنقط لقرأنا بالفعل، وما

لم يقل المقرئ لنا (علمأؤا) ما عرفنا حقيقة ما أتى باسم مُضَنَّك

والمثال الآخر - متّصل بالقراءات - قوله تعالى (ملك يوم الدين) من سورة الفاتحة: ﴿مَلِكِ يَوْمِ

الدين﴾^{٣٢٩}، لولا التشكيل والنقط لقلنا بالفعل (مَلِك) والفعل (يؤم) ولا بإقراء المعلّم لنا (مَالِكِ

٣٢٦ القرآن. يس. ٣٦: ٦٢.

٣٢٧ القرآن. التوبة. ٩: ٣.

٣٢٨ القرآن. الشعراء. ٢٦: ١٩٧.

٣٢٩ فكلمة مَلِك: ﴿مَلِك﴾ قرأها عاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف العاشر بإثبات الألف بعد الميم ﴿مَلِك﴾، وأما الباقون وهم نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، وأبو جعفر قرؤوها بحذف الألف بعد الميم. الشاهد من الشاطبية: "ومَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ" "نوبت ناصير"،

يَوْمٍ) بالألف أو (مَلِكٍ يَوْمٍ) بدون الألف لقرأنا بقراءة سواهما. قال مُحَمَّد الصَّادِق قمحاوي: "قوله تعالى

: (مَالِكٍ يَوْمَ الدِّينِ) بالألف مدًا على أَنَّهُ اسم فاعل من ملك ملكًا بالكسر؛ أي: مالك بجيء يوم الدِّين،

والمالك بالألف هو المتصرّف في الأعيان المملوكة كيف شاء، وإجماعهم على قوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ

الْمَلِكِ﴾^{٣٣٠} بالألف، ولأن مالك بالألف يجمع لفظ الاسم. ومعنى الفعل فلذلك يعمل عمل الفعل

فينصب كامل ينصب الفعل، فما لك أمدح من (مَلِكٍ) وأعمّ؛ فتقول: هو مالك الجنّ والإنس والطير

والدّوآبّ، ولا تضيف "ملكًا" إلى هذه الأصناف. ولك أن تقول: الله مالك كلّ شيء، ولا تقول هو مَلِك

كلّ شيء، فدلّ ذلك على أنّ مالك أعمّ وأجمع في المعاني في المدح، ولأنّ زيادة المبنى تدلّ على زيادة

المعنى. وهو (مَلِكٌ) بالقصر على ذلك فقيه صفة مشبهة؛ أي: قاضي يوم الدِّين، و"المَلِكُ" بال حذف هو

المتصرّف بالأمر بالنهي في المادتين من الملك بضمّ الميم. و(مَلِكٍ) أبلغ من (مَالِكٍ)؛ لأنّ كلّ مَلِك

مَالِكٌ، وليس كلّ مَالِكٍ مَلِكٌ وللإجماع على قوله: ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾^{٣٣١}، وقوله: ﴿الْمَلِكُ

الْحَقُّ﴾^{٣٣٢}، وقوله: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾^{٣٣٣}، ولا يبي عن ابن عمرو بن العلاء أنّه قال: مَلِكٌ يجمع

معنى مالك، ومالك لا يجمع معنى ملك، لأنّ مالك يوم الدِّين معناه مالك ذلك اليوم بعينه، وملك يوم

الدِّين معناه ملك ذلك اليوم بما فيه فهو ملك، وقد بدأ كلامه بغير ألف جماعة من الصحابة من ابن عبّاس،

فلينظر: الشاطبي. حرز الأمانى ووجه التنهاى فى القراءات السبع. ح. الشاهد من الادة: "ومالِكٌ يَوْمَ الدِّينِ"، فلينظر: ابن الجزري. الدرّة
المضية فى القراءات الثلاث المتممة للعشر. ص ١٤. الشاهد من طيبة النشر: "مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ" بغير ألف جماعة من الصحابة من ابن عبّاس،

القراءات العشر. ص ٣٨.

٣٣٠ القرآن. آل عمران. ٣: ٢٦.

٣٣١ القرآن. الحشر. ٥٩: ٢٣.

٣٣٢ القرآن. طه. ٢٠: ١١٤.

٣٣٣ القرآن. الناس. ١١٤: ٢.

وابن عمر، ومروان بن الحكم، وابن مجاهد وغيرهم. وقد رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ (مَلِك) وَرَوَى عَنْهُ؛ بِالْف
أَيْضًا. وَقِيلَ إِنَّ مَالِكَ أْبْلَغَ لِأَنَّ زِيَادَةَ الْمَبْنِيِّ تَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ الْمَعْنَى".^{٢٣٤}

وكذلك قوله تعالى (للملئكة اسجدوا) من سورة البقرة: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ

فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٥﴾^{٢٣٥}، لاعتمادنا على كسر التاء مجرورًا

بحرف الجر فقط، دون سواه، لو لم يقل المقرئ لنا وجهًا آخر لقلنا أن سواه قراءة شاذة مخترة لمخالفتها

بالقواعد العربية. بل هذه الكلمة له وجه ثانٍ وهو ضمُّ التاء اتِّبَاعًا لحرف الجيم.^{٢٣٦} قال أبو حيان الأندلسي:

"وقرأ أبو جعفر يزيد ابن القعقاع وسليمان بن مهران: بضمِّ التاء ﴿لِلْمَلَائِكَةِ﴾، اتِّبَاعًا لحركة الجيم ونقل

أَنَّهَا لُغَةٌ أَرْدَنِيَّةٌ".^{٢٣٧} ثمَّ قال: "وقيل ضُمَّتْ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَكْرَهُ الضَّمَّةَ بَعْدَ الْكَسْرِ لِثِقَلِهَا".^{٢٣٨}

وأحيانًا، إن رسم الانعناظ القرآنيَّة في هذه كلماتها مختلفٌ من رسم لرسم، وكتابة لكتابة، بعضها على

بعض. وهذا الأمر في كثير من الأحيان يختلف عن الرسم الإملائي المتعارف عليه، سواء متصلاً بالقراءات

أم لا، بل يصبح قراءتنا غير صحيحة شاذة لمخالفة القراءات النبوية المتواترة، لأنَّ تلاوة القرآن الكريم عبادة،

^{٢٣٤} تمحاوي، محمد الصادق. ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م. طلائع في توثيق التراث العثماني الإسلامي: دار العقيدة. ط ١. ص ١٦.

^{٢٣٥} القرآن. البقرة. ٢: ٣٤.

^{٢٣٦} فكلمة ﴿لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ قرأها أبو جعفر بخلف عبد بن وردان بضمِّ التاء حذاء الوجه اتِّبَاعًا لحرف الجيم المضمومة ﴿

لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾، والوجه الثاني لابن وردان عن أبي جعفر بإشمام كسر التاء العجم. والراد بالإشمام هنا حركة بحركة. وأما الباقي وهم

نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، وأبو جعفر قرؤوها بكسر التاء بحركة خالصة على الأصل ﴿لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾، وكلها لغات

صحيحة. الشاهد من طيبة النشر: "(نَبْتُ) (بِ) دَا وَكَسْرُ نَا الْمَلَائِكَةُ ... قِيلَ اسْجُدُوا اضْمُمْ (بِ) قِي وَالْإِشْمَامُ (بِ) قِي ... خَلْفًا بِكَرٍ"،

فليظن: ابن الجزري. طيبة النشر في القراءات العشر. ص ٦٢.

^{٢٣٧} الأندلسي. تفسير البحر المحيط. ج ١. ص ٣٠٢.

^{٢٣٨} المصدر نفسه. ص ٣٠٢.

والمثال الآخر - متّصل بالقراءات - قوله تعالى (الصَّلوة، الرَّبْوَا) في أيّ مواضع، لقرّنا (الصَّلوة،

الرَّبْوَا) بفتح الواوين، أو بإسكانهما، أو سواها كما نريد، لأنّ رسمهما مختلفان عن الرّسم الإملائيّ (الصَّلَاة،

الرَّبْوَا).^{٣٤١} ومن أمثلة هذه كلّها متّصل بأصول القراءات^{٣٤٢}، مستدلاً من متون القراءات:

قال الإمام الشّاطبيّ رحمه الله تعالى في حرز الأمانيّ ووجه التّهابي لحكم قراءة كلمة (الصَّلوة):

وَعَلَّظَ وَشَلَّ فَتَحَ لَامٍ لِصَادِهَا ... أَوْ الطَّاءِ أَوْ لِلظَّاءِ قَبْلَ تَنْزِلَا ... إِذَا فُتِحَتْ أَوْ سَكُنَتْ

كَصَلَاتِهِمْ #^{٣٤٣}

قال الإمام ابن الجزريّ رحمه الله تعالى في طيّبة النّشر لحكم قراءة كلمة (الصَّلوة):

^{٣٤١} قال عبد المنعم كامل مختبر: "والكلمة الثّالثة (الرّبْوَا) وتصل على أبواب الحرام وأنواع الخباثت وضروب المفاسد وهو تقيض الرّكاة. قال الله تعالى: ﴿يَمْحَقِ اللَّهُ الرّبْوَا وَيُرِي الضَّلَالَةَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الضَّالِّينَ﴾ سورة البقرة: ٢٧٦، واجتنابه أصل في التصرفات الماليّة وهو شيء بغيبض. ويرجع حاصله فيها إلى المحسنين بما الفضل وهو بيع الذهب بالذهب متفاضلاً أو بيع الفضة بالفضة كذلك) وربما النسبية (وهو الذي كانوا يفعلونه في الجاهليّة مثل التّسوية بينه وبينه في المال، والتساوي زاده في المال حتى تصير المائة عنده ألاماً مؤلفه). ولذلك زيدت الألف فيه بعد الواو علامة على أنه جامع بين الضّالين". فلينظر: شعير، عبد المنعم كامل. الإعجاز القرآنيّ في الرّسم العثمانيّ. ص ١١٥-١١٦.

^{٣٤٢} الأصول، أي: أصول القراءات، أو أصول القراءة، وهي تعني القواعد المطردة التي تنطبق على كل جزئيات القاعدة، والتي يكثر دورها، وتطرّد، ويدخل في حكم الواحد منها الجمع، بحيث لا يترك حرف من حروف القرآن الكريم، ولم يقيد يدخل تحته كل ما كان مثله، فالتفخيم للخاء المفتوحة مثلاً يكون مطرداً في كل كلمة ترد في القرآن فيها خاء مفتوحة. وإنما سميت الأصول أصولاً لأنها يكثر دورها ويطرد حكمها على جزئياتها. والأصول التي يتركها علماء القراءات هي: الاستعاذة، الحظ، وسور قرآن القرآن، والإدغام الكبير، وهاء الكناية، والمد والقصر، والهمزتان من كلمة، ومن كلمتين، والهمز المفرد، ونقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها، والساكن على الساكن قبل الهمزة، ووقف حمزة وهشام على الهمز، والإدغام الصغير، والكلام في ذال: «إذ» و«قل» و«تاء ثنائيت» و«لا» و«هل» و«ويل» وحروف قربت مخارجها، وأحكام النون الساكنة والتنوين، والفتح والإمالة وبين اللفظين، وإمالة هاء ثنائيت كما قبلها في الوقف، ومساكن القراء في الرّاءات واللامات، والوقف على أواخر الكلم، والوقف على مرسوم الخط، وبيات الإضافة، وبيات الزوائد. فلينظر: القضاة مقدمات في علم القراءات.

ص ٧٧.

^{٣٤٣} فكلمة ﴿صَلَّى﴾: (الصَّلوة) قرأها ورش عن نافع بتغليظ اللام المفتوحة التي وقعت بعد سكون الصاد أو الطاء أو الظاء، أو فتحها، وأما الباقون وهم قالون عن نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي قرؤوها بفتح اللام قطع. فلينظر: الشاطبي. حرز الأمانيّ ووجه التّهابي في القراءات السبع. ص ٢٩.

وَأَزْرَقَ لِفَتْحِ لَامٍ غَلْظًا ... بَعْدَ سَكُونِ صَادٍ أَوْ طَاءٍ وَطَاءً ... أَوْ فَتْحِهَا #٢٤٤

وقال الإمام الشَّاطِطِيُّ رحمه الله تعالى في حرز الأمامي ووجه التَّهَانِي لحكم قراءة كلمة (الرَّبِوَا):

وَأَمَّا ضُحَاهَا وَالضُّحَى وَالرَّبَا مَعَ الِ ... فُؤَى فَأَمَالَهَا وَبِالْوَاوِ تُخْتَلَا #٢٤٥

وقال الإمام ابن الجزري رحمه الله تعالى في طَيِّبَةِ النَّشْرِ لحكم قراءة كلمة (الرَّبِوَا):

وَجَلُّوا الرَّبَا الْقُوَى الْعُلَى كِلَا ... كَذَا مَزِيدًا مِنْ ثَلَاثِي كَابْتَلَى #٢٤٦

وهذا مجال فتن من الآيات القرآنية التي لا يمكن أن نعرف قراءتها وتلاوتها إلا عن طريق التَّلْمِي، ولا أن نتعبها على وجه صحيح إلا بالمشافهة، ليصل القارئ للمعنى المراد كما أنزل. وقد حثَّ الشَّيْخُ محمود بن عليِّ بن عبد عليِّ أخذ القرن الكريم بالتَّلْمِي فقال: "للتَّلْمِي في تعلُّم القرآن وأدائه أهميَّة كبيرة، فلا يكفي تعلُّمه من المصاحف دون تعلُّقه من الحافظين له، وذلك لأنَّ من الكلمات القرآنية ما يختلف نطقه عن رسمه في المصحف، ومنها ما يختلف القراء في أدائه مع اتحاد حروفه لفظاً ورسمًا تبعاً لتفاوتهم في فهم معاني هذه الكلمات وأصولها، وما يضاف لهم من حسن التَّوَرُّق وحساسية الأذن، ومراعاة ذلك كلَّه عند إلقائها، لدرجة أنَّ بعضهم يخطئ في أدائها كما يكاد يخرجها عن معانيها المراد منها، لتساهله وعدم تحريره

٢٤٤ فكلمة ﴿الصلوة﴾ قرأها أزرق عن ورش عن نافع بتعليق اللام فتوجه التي وقعت بعد سكون الصاد أو الطاء أو الظاء، أو فتحها، وأما الباقون وهم الأصهباني عن ورش عن نافع، وقالون عن نافع، وابن كثير وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، والكسائي، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف العاشر قرؤوها بفتح اللام قطع، فلينظر: ابن الجزري. طيبة النشر في القراءات العشر. ص ٥٥.

٢٤٥ فكلمة ﴿الرَّبِوَا﴾ قرأها حمزة والكسائي بالإمالة، وأما الباقون وهم نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، فلينظر: الشَّاطِطِيُّ. حرز الأمامي ووجه التَّهَانِي في القراءات السبع. ص ٢٥.

٢٤٦ فكلمة ﴿الرَّبِوَا﴾ قرأها حمزة والكسائي وخلف العاشر بالإمالة، وأما الباقون وهم نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبو جعفر، ويعقوب قرؤوها بالفتح. فلينظر: ابن الجزري. طيبة النشر في القراءات العشر. ص ٥١.

النُّطق السَّلِيم بها، والَّذى لو وفق إليه وعود نفسه لدلَّ على حساسية أذنه، وحسن ذوقه، وفهمه

لمعانيها".^{٣٤٧}

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

^{٣٤٧} بستة، محمود بن علي المصري (ت ١٣٦٧هـ). ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م. العميد في علم التجويد. تحقيق: محمد الصادق قنجاوي. الإسكندرية: دار العقيدة. ط ١. ص ١٠.

المبحث الثاني: أهميّة الأسانيد القرآنيّة وعناية العلماء بها ومعاييرها

ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، المطلب الأوّل أهميّة الأسانيد القرآنيّة ومنزلتها في الإسلام، والمطلب الثاني عناية العلماء بالأسانيد القرآنيّة، والمطلب الثالث معايير العلوم المطلوبة في إجازة الأسانيد القرآنيّة، كما على النحو الآتي:

المطلب الأوّل: أهميّة الأسانيد القرآنيّة ومنزلتها في الإسلام

إنّ الإسناد عِزّة هذه الأمة وشرف لها وخصيصة لها، وهو اتّصال الأئمّة برسول الله ﷺ عن طريق التلقّي والسّماع من أئمة رجاله وأتباعه، وهو شيء عظيم لا يحدّه - مثل هذا الفضل - في الأمم السّابقة روايتها ونقلها عن أنبيائهم ورسلهم، وهذا الفضل هو الركن الأساسي الذي بُني عليه علوم الشّرع، فقد اهتمّ به علماء الإسلام قديماً وحديثاً، أعطوه من العناية ما لم يعطوا لغيره حتى جعلوه من الدّين؛ وكيف لا يكون من الدّين، وهو الأداة الأساسيّة لنقل التراث الكرم إليها بواسطتها، وقد عدّه علماء القراءة واشترطوا به كضابط من ضوابط قبول القراءات التي هي صفة أصالة يتوسّل بها، ولا تُقبل القراءة إلاّ بتوفّر شروطها، كان على المسلمين الاعتناء به أخذاً ودراسة. برز لهم ما حصل من قلة الاعناء بالسند في العصور الأخيرة، فإنّه ما زال هناك بقيّة من القراء يتكلّمون به أمام طلبة العلم بلا تحايز، وهم يجهلون بعدهم في الإجازات والتّأليفات، ويحافظون عليه إلى يومنا هذا في بقاع متعدّدة من العالم الإسلاميّ، وهذا الأمر كلّ دليل واضح على أهميّة ضبط الإجازات والإسناد، وإلاّ سيكون في زماننا من يُحدّثنا بما لم نسمعه نحن ولا آباؤنا، وكيف نعرف ما سمعناه آباؤنا إلاّ بالتّقلّ الصّحيح عنهم، وهم سمعوه من آبائهم، وهكذا، كما حدّثنا الرسول ﷺ

بقوله: "سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا بِهِ أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ".^{٣٤٨}

ومن أمثلة آثار السلف الصالح البيّنة وأقوال العلماء والقراء الواضحة في بيان أهمية الأسانيد القرآنية ومنزلتها

في الإسلام كما يلي:

١. روى الإمام مسلم في مقدّمة صحيحه، عن ابن سيرين قوله: "إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانظُرُوا عَمَّنْ

تَأْخُذُونَ وَيَكُفُّمُ".^{٣٤٩}

٢. قال عبد الله بن المبارك: "الإسنادُ من الدّين، ولولا الإسنادُ لقال من شاء ما شاء".^{٣٥٠}

٣. قال عليّ بن سلطان القاري: "أصلُ الإسنادِ خصيصة فاضلةٌ من خصائص هذه الأمة، وسنة

الأمة من السنن المؤكّدة، بل من فروض الكفاية".^{٣٥١}

٤. قال تقيان التورخي: "الإسنادُ سلاح المؤمن فمن لم يكن له سلاحٌ فَيَأْتِي شَيْءٌ يُفَاتِلُهُ؟"^{٣٥٢}

^{٣٤٨} تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسند أبي هريرة (رقم الحديث: ٨٠٩٧). فقال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ،

حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ حَمِيدُ بْنُ هَانِيءٍ الْحَوْلِيُّ، عَنْ أَبِي عُمَرَ سُلَيْمِ بْنِ سُلَيْمٍ بْنِ أَبِي كُرَيْبَةَ، عَنْ أَبِي هَانِيءٍ...، فلينظر: الشيباني. مسند الإمام

أحمد بن حنبل، ج ١٤ ص ١٩. قال شعيب الأرنؤوط: ...، فلينظر: صحيح مسلم، ج ١١ ص ١١.

^{٣٤٩} تخريج الحديث: أخرجه مسلم مقدمة صحيحه، باب (باب) الإسناد من الدين، رقم الحديث: ٢٦. فقال: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ،

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَهْسَامَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، وَحَدَّثَنَا فَضَالٌ عَنْ هِشَامِ قَالَ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

سِيرِينَ قَالَ...، فلينظر: مسلم، صحيح مسلم، ج ١ ص ١١.

^{٣٥٠} تخريج القول: أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب (باب) في أنّ الإسناد من الدين وأن الرواية لا تكون إلا عن الفقات وأن جرح الرواة

بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الطريقة المكرومة، فقال: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَهْرَازٍ مِنْ

أَهْلِ مَرْوٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ...، فلينظر: مسلم، صحيح مسلم، ج ١ ص ١٥.

^{٣٥١} القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي (ت ١٠١٤هـ). ١٤٢٦هـ/٢٠٠٦م. شرح نزهة النظر في مصطلحات

أهل الأثر. تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم. بيروت: دار الأرقم، د. ط. ص ٦١٧.

^{٣٥٢} تخريج الحديث: عن عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ حَسَّانٍ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ...، فلينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٦ ص ٦٤٨.

٥. قال محمد بن إدريس الشافعي عن أصول العلم: "وَإِذَا اتَّصَلَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَحَّ

الإِسْنَادُ بِهِ، فَهُوَ سُنَّةٌ". ٣٥٣

٦. قال الحافظ القسطلاني: "الإِسْنَادُ وَهُوَ حَصِيصَةٌ فَاضِلَةٌ مِنْ حَصَائِصِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَسُنَّةٌ بِالْغَةِ مِنَ

السُّنَنِ الْمَوْكُودَةِ". ٣٥٤

٧. قال الإمام محمد بن أسلم الطوسي: "قُرْبُ الإِسْنَادِ، قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ ﷻ". ٣٥٥

٨. ونقل الخطيب البغدادي في كتابه "شرف أصحاب الحديث" قول الحافظ أبي بكر محمد

الأصبهاني: "بَلِّغُوا أَنَّ اللَّهَ، حَصَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، لَمْ يُعْطِهَا مَنْ قَبْلَهَا الإِسْنَادُ وَالْأَنْسَابُ

وَالْإِعْرَافُ". ٣٥٥

٣٥٣ التميمي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن محمد الخطيب الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ). ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م. آداب الشافعي ومناقبه. تحقيق: عبد الغني بن الخالق. بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١. ص ١٧٧. وقال ابن أبي حاتم: "في كتابي: عن الربيع بن سليمان، قال: "سمعت الشافعي، وذكر من عمل العلم جزافاً، فقال: هذا يطيب لئيل، يقطع خزنة الخطيب، فيخيلها، ولعل فيها ألقى تلذغه، وهو لا يذري". قال الربيع: يعني البيهقي يتشاور عن نفسه، من أين هو؟ قلت: يعني من يكتب العلم على غير فهم، ويكتب عن الكذاب، وعن الصدوق، وعن المتبديع وغيرهم، فيقبلون من الكتاب والمبتدع الأناجيز، فيصير ذلك نقصاً لإيمانهم، وهو لا يذري"، فليظن: المرجع السابق، ص ٧٤.

٣٥٤ الزرقاني، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن ثابت بن علي بن محمد بن أبي حاتم (ت ١١٢٢هـ). ١٤١٧هـ/١٩٩٦م. شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية. بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٧. ص ٤٧٤. وقال الزرقاني: "وقد رأينا من طريق أبي العباس الدغولي قال: سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول: إن الله تعالى ذكره هذه الأمة ومطهرها وقصّلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قدمها وحديثها إسناداً موصل، إنما هو صُحُفٌ في أيديهم، وقد غلبوا كتبهم بحيازهم، وليس منهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألّفوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات. فليظن المرجع السابق، ص ٧٤.

٣٥٥ تخرّيج الحديث: عن أبي بكر أحمد بن محمد بن جعفر البيهقي بأصبهان، عن عمر بن عبد الله بن أحمد، عن عمرو بن خيران، عن محمد بن جعفر النيسابوري قال: سمعت أبا عبد الرحمن الطوسي يقول: سمعت محمد بن أسلم الطوسي يقول: ... فليظن: العبد المذنب. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. ج ١. ص ١٢٣.

٣٥٦ البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب (ت ٤٦٣هـ). د.ت. شرف أصحاب الحديث. تحقيق: محمد سعيد خطي اوغلي. أنقرة: دار إحياء السنة النبوية. د.ط. ص ٤٠.

٩. قال ابن تيمية: "والإسنادُ من خصائص هذه الأمة، وهو من خصائص الإسلام، ثم هو في الإسلام من خصائص أهل السنة، والرافضة من أقل الناس عنايةً به، إذ كانوا لا يصدّقون إلا بما يوافق هواهم، وعلامة كذبه أنه يخالف هواهم".^{٣٥٧}

١٠. وذكر السخاوي في "فتح المغيبي" عن الإمام أحمد بن حنبل قوله: "إنها لو بطلت -

الإجازة - لضعف العلم".^{٣٥٨}

١١. وقال السلفي: "هي ضرورية، لأنه قد تموت الرواة، وتفقّد الحفّاظ الوعاة، فيحتاج إلى

إنقائه الإسناد، ولا طريق إلا الإجازة، فالإجازة فيها نفع عظيم، ورفد حسيماً".^{٣٥٩}

١٢. قال ابن الصلاح: "العلوُّ يُبعد الإسناد من الخلل لأن كلَّ رجلٍ من رجاله يتّمسك أن يقع

الخلل من جهة من جهة أو عدداً، ففي قلوبهم قلة جهات الخلل، وفي كثيرهم كثرة جهات الخلل،

وهذا جلي واضح".^{٣٦٠}

١٣. وذكر ابن الصلاح الأمام الخمسة في طلب العلو من الإسناد سواء في رواية القرآن

الكرام أو الحديث الشريف، أو غيرهما بقوله: "أحدنا، القرب من رسول الله ﷺ بإسناد نظيف

غير ضعيف وذلك من أجل اطلاع العبد. ثانياً، القرب من إمام من أئمة الحديث، وإن كثرت العدد

^{٣٥٧} الحراني، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية أبو العباس. ١٤٠٦/هـ ١٨٥٠م. منهاج السنة النبوية. تحقيق: محمد رشاد سالم. القاهرة: مؤسسة

قرطبة. د. ط. ج ٧. ص ٣٧.

^{٣٥٨} السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (ت ١٤٢٤/هـ ٢٠٠٣م.

فتح المغيبي بشرح الفية الحديث للعراقي. تحقيق: علي حسين علي. القاهرة: مكتبة السنة. ط ١. ج ٢. ص ٢٢٧.

^{٣٥٩} المصدر السابق.

^{٣٦٠} الشهرزوري، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن. ١٤٠٥/هـ ١٩٨٤م. مقدمة ابن الصلاح. تحقيق: علي حسين علي. القاهرة: مكتبة

الغارابي. ط ١. ص ١٥٠.

من ذلك الإمام إلى رسول الله ﷺ. فإذا وجد ذلك في إسناد وصف بالعلو نظراً إلى قربه من ذلك

الإمام وإن لم يكن عاليًا بالنسبة إلى رسول الله ﷺ. ثالثها، العلو المستفاد من تقدم وفاة الراوي،

وروينا عن أبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي الحافظ رحمه الله قال: قد يكون الإسناد يعلو على

غيره بتقدم موت راويه وإن كانا متساويين في العدد، رابعها، العلو المستفاد من تقدم السماع،

وروينا عن محمد بن طاهر الحافظ قال: العلو تقدم السماع، مثل أن يسمع شخصان من شيخ

واحد وسمعا أحدهما من ستين سنة مثلاً وسمعا الآخر من أربعين سنة. فإذا تساوى السند إليهما

في العدد: فالإسناد إلى الأول الذي تقدم سماعه أعلى".^{٣٦١} وأما القسم الخامس فلم يُذكر هنا

لعدم توافقه برواية القرآن الكريم.

١٤. قال سفيان بن عيينة: "حدثت الزهري يوماً بحديث، فقلت: هاته بلا إسناد، فقال

الزهري: أتري السطح بلا سلم"^{٣٦٢}

١٥. قال أبو عبد الله الأمامي: "خصصت استعمال هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها:

الإسناد والأنساب، والإسناد"^{٣٦٣}.

^{٣٦١} المصدر نفسه. ص ١٥٠.

^{٣٦٢} الولوي، محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي. ١٤١٤هـ/١٩٩٣م. إسعاف ذوي الوطر بشبه علم الأثر. المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية. ط ١. ج ٢. ص ١٤٢.

^{٣٦٣} القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق (ت ١٣٣٢هـ). د.ت. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ط. ص ٢٠١.

لقد اعتنى القراء وعلماء القراءات في دراسة الأسانيد القرآنية أتمّا عناية، ورحلوا في طلبها، وحلّوا تراجم رجالها، وألّفوها في كتبهم، وعلموها لمن بعدهم، وبيّنوا فيها صحيحها من ضعيفها، ومقبولها من مردودها، ومتواترها من آحادها، وعاليها من نازلها، وبّهوا على أهميّة هذا الأمر وضرورة السعي إلى تحصيله وطلبه، وهو فن قد يخفى على كثير من طلاب العلم لاعتقاد البعض أنّ تتبّع الأسانيد والكشف عنها وتتبع طبقات التّفكّل والرّواية هو من اختصاص علماء الحديث، وفاتّم أنّ لعلماء القراءات باع طويل في معرفة رجالهم وطبقاتهم ورواتهم، بل ولا زالوا يحافظون على أسانيدهم إلى يومنا هذا في الوقت الذي تقطّعت فيه كل الطّرق والأسانيد في العلوم الأخرى، وهذا من حفظ الله لكتابه الذي وعد به إلى أن يرث الله الأرض ومن عليه، فقال ابن الجزري: "وإذا كانت صرّة السنن من أركان القراءّة كما تقدّم تعيّن أن يُعرف حال رجال القراءات كما يُعرف حال رجال الحديث، لأنّ اعتنى النّاس بذلك قديما، وحرّص الأئمّة على ضبطه عظيمًا".^{٣٦٤}

وقال في منجد المقرّنين: "بدا المقرّي من الشيخ صالح الرّجال والأسانيد مؤتلفها ومختلفها، وجرحها وتعديلها، ومتقنها ومغفلها، وهذا من أهم ما يحتاج إليه وقد وقع لكثير من المتقدّمين في أسانيد كتبهم أوهام كثيرة وغلطات عديدة من إسقاط رجال ومجموعه آخرين من أسماءهم وتصاحيف وغير ذلك".^{٣٦٥}

^{٣٦٤} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. ج ١. ص ١٩٣.

^{٣٦٥} ابن الجزري. منجد المقرّنين ومرشد الطالبين. ص ١١.

وسيتّم الذكر هنا، بعض الأمثلة لعناية علماء القراءات والقراء بالأسانيد القرآنيّة في جانب التّأليف

على حسب القرون^{٣٦٦}:

القرن الأوّل والقرن الثّاني:

في هذين القرنين، لم أقف على مَنْ أُلّف في طبقات القراء، ولعلّ السّبب في ذلك أنّ الأسانيد لا تزال في بدايتها، فلم تطل أو تشعّب بعد؛ فتدعو الحاجة إلى التّأليف في طبقات القراء.

القرن الثّالث:

١. خليفة بن خياط، أبو عمرو الشّافعي البصريّ (ت ٢٤٠هـ)، له كتاب طبقات القراء^{٣٦٧}، ولا يزال في عداد المفقود.

القرن الرّابع:

٣٦٦ المطيري، أسانيد القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٧٨-٨٥.
٣٦٧ ابن الندم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي (المتوفى: ٤٣٨هـ). ٤١٧-٤١٨م. الفهرست. تحقيق: إبراهيم رمضان. بيروت: دار المعرفة. ط ٢. ص ٢٨٣. ولينظر: المطيري، أسانيد القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٧٨.

٢. أحمد بن جعفر بن محمد، أبو الحسين البغدادي المعروف بابن المنادي (ت ٣٣٦هـ)، له كتاب

"أفواج القراء" ٣٦٨، ولا يزال في عداد المفقود.

٣. محمد بن الحسن بن محمد بن زياد، أبو بكر الموصلّي النقاش (ت ٣٥١هـ)، له كتاب "المعجم

الكبير في أسماء القراء" ٣٦٩، ولا يزال في عداد المفقود.

٤. أحمد بن الحسين بن مهران، أبو بكر الأصبهانيّ النيسابوريّ (ت ٣٨١هـ)، له كتاب طبقات

القراء ٣٧٠، ولا يزال في عداد المفقود.

القرن الخامس

٥. عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو الدائيّ القرطبيّ (ت ٤٤٤هـ)، له كتاب "تاريخ طبقات

القراء والمقرئين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخلفين" ٣٧١، ولا يزال في عداد المفقود.

٣٦٨ الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله (ت ٧٦٤هـ/١٣٦٠م). أبي بالوفيات. تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى. بيروت: دار إحياء التراث. د. ط. ج ١. ص ١٠. وينظر: المازني. أمانات القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٧٨.

٣٦٩ الصفدي. الوافي بالوفيات. ج ٢. ص ٢٥٥. وينظر: المطيري. أسانيد القراءات ومنهج القراءات في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٧٩.

٣٧١ الإشبيلي، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الممتوني الأموي (ت ٥٧٥هـ). فهرسة ابن عبد الأضلي. تحقيق: محمد فؤاد منصور. بيروت: دار الكعب العلمية. ط ١. ص ٦٤. وينظر: المطيري. أسانيد القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٧٩.

٦. عليّ بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمّد الظّاهريّ الأندلسيّ (ت ٤٥٦هـ)، له كتاب طبقات

القراء^{٣٧٢}، ولا يزال في عداد المفقود.

٧. أحمد بن الفضل بن محمّد بن أحمد، أبو بكر الباطرقانيّ الأصبهانيّ (ت ٤٦٠هـ)، له كتاب

طبقات القراء، واسمه "المدخل إلى معرفة أسانيد القراءات ومجموع الرّوايات"^{٣٧٣}، ولا يزال في
عداد المفقود.

٨. عبد الكريم بن عبد الصّمّد بن محمّد، أبو معشر الطّبريّ القطّان (ت ٤٧٨هـ)، له كتاب طبقات

القراء^{٣٧٤}، ولا يزال في عداد المفقود.

القرن السّادس:

٩. الحسن بن أحمد بن أحمد، أبو العلاء الهمدانيّ البغداديّ (ت ٥٦٩هـ)، له كتاب طبقات القراء،

واسمه "الانتصار في معرفة قرّاء المدن والأقطار"^{٣٧٥}، ولا يزال في عداد المفقود.

^{٣٧٢} العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي. ١٤٠٤/٩٨٤هـ. حُدَيْسِيَّةٌ: موت: دار الفكر، ١٤٠٤. ج ٧. ص ٧٠. ولينظر:

المطيري. أسانيد القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٧٠.

^{٣٧٣} المرجع السابق.

^{٣٧٤} المرجع السابق.

^{٣٧٥} ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء. ج ١. ص ٢٠٤-٢٠٦. ولينظر: المطيري. أسانيد القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية

تطبيقية). ص ٨٠.

لم أقف على مَنْ أُلّف في طبقات القراء في هذا القرن.

القرن الثامن:

١٠. محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، له كتاب طبقات القراء،

واسمه "معجم القراء الكبار على الطبقات والأعصار" ٣٧٦، وهو مطبوع ومتداول.

١١. عبد الله بن محمد بن أحمد بن خلف بن عيسى، أبو السيادة الأنصاري العبادي المدني

المعروف بالعقيل المطوي (ت ٧٦٥هـ)، له كتاب "ذيل طبقات القراء للذهبي" ٣٧٧، وهو مطبوع

ومتداول.

القرن التاسع:

١٢. عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله، سراج الدين أبو حفص الأندلسي ثم

المصري الشافعي المعروف بابن المقفع (ت ٨٠٤هـ) له كتاب طبقات القراء ٣٧٨، ولا يزال في

عداد المفقود.

٣٧٦ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قُتَيْبَة (ت ٧٤٨هـ) ١٧٧، ١٩٩٦هـ، معجم القراء الكبار على الطبقات

والأعصار. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١.

٣٧٧ نقل منه ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة. فلينظر: العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (ت ٨٥٢هـ).

١٣٩٢هـ/١٩٧٢م. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. تحقيق: محمد عبد المعيد ضان. صيدر آباد: مجلس دائرة المعارف الهندية. ط ٢.

ج ٢، ص ١٣٩.

٣٧٨ المصدر السابق. ص ١٠٢-١٠٣.

١٣ . محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، أبو الخير ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، له

عدّة كتب في طبقات القراء، منها:

- نهاية الدرايات في أسماء رجال القراءات^{٣٧٩}، ولا يزال في عداد المفقود.
- غاية النهاية في طبقات القراء^{٣٨٠}، وهو مختصر لكتابه السابق، وهو مطبوع ومتداول.
- النبل على طبقات القراء^{٣٨١} للذهبي، ولا يزال في عداد المفقود.
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين^{٣٨٢}، وهو مطبوع ومتداول.
- النّشر في القراءات العشر، من أهمّ المصادر في علم أسانيد القراءات. تمّ اختصاره في كتاب تنوير النّشر في القراءات العشر^{٣٨٣}، وهما مطبوعان ومتداولان.
- ١٤ . عبد البرّاق بن حمزة بن عليّ أبو الصّفاء زين الدّين الطّرابُلسيّ (ت ٨٦٧هـ)، له كتاب "نهاية الغاية في بعض أسماء رجال القراءات أُولي الرّواية"^{٣٨٤} وهو مختصر لكتاب "غاية النّهاية في طبقات القراء" لابن الجزري، وهو مطبوع ومتداول.

٣٧٩ ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء. ج ١. ص ٠٣. المطبوع: أسانيد القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية).

ص ٨٢.

٣٨٠ قال ابن الجزري: "فهذا كتاب غاية النهاية. من حصله أرجو أن يجمع بين البرية والدرية. اختصر فيه كتاب طبقات القراء الكبير الذي سمّيته: نهاية الدرايات في أسماء رجال القراءات. وأتيت فيه على جميع كتّابي الحافظين بن عمرو الطّرابُلسيّ عبد الله الذهبي رحمهما الله". فلينظر: المصدر السابق.

٣٨١ الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (ت ١٣٨٤هـ). ١٤٢٣/١٠٢٠٢/١٤٤٤م. بيروت: دار العلم للملايين. ط ١٥. ج ٦. ص ١٩٤.

٣٨٢ المصدر السابق. ج ٧. ص ٤٥.

٣٨٣ المصدر نفسه. ص ٤٥.

٣٨٤ المطبوع: أسانيد القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٨٢.

١٥. محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر شمس الدين أبو الخير وأبو عبد الله السخاوي

القاهري (ت ٩٠٢هـ)، له كتاب "الذليل على طبقات القراء لابن الجزري"^{٣٨٥}، ولا يزال في عداد

القرن الحادي عشر والثاني عشر:

لم أقف على مَنْ أُلّف في طبقات القراء في هذين القرنين.

القرن الثالث عشر:

١٦. محمد بن عبد السلام بن محمد بن العربي بن يوسف، أبو عبد الله الفاسي (ت

١٢١٤هـ)، له كتاب طبقات المقرئين، ولا يزال في عداد المفقود.

القرن الرابع عشر:

لم أقف على مَنْ أُلّف في طبقات القراء في هذا القرن.

القرن الخامس عشر:

^{٣٨٥} المطيري. أساسيات القراءات ومنهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). ص ٨٣.

١٧. السَّيِّدُ بن أحمد بن عبد الرَّحِيمِ، له كتاب "الحلقات المضيئات من سلسلة أسانيد

القراءات" ٣٨٦، وهو مطبوع ومتداول.

١٨. إبراهيم بن محمَّد الجرمي، له كتاب "منَّة الرَّحْمَنِ في تراجم أهل القرآن" ٣٨٧، وهو مطبوع

ومتداول.

١٩. إلياس بن أحمد حسين بن سليمان البرماوي، له كتاب "غاية الميسرة بمعرفة أسانيد القراء

المعاصرة" ٣٨٨، وهو مطبوع ومتداول.

٢٠. إلياس بن أحمد حسين بن سليمان البرماوي، له كتاب آخر وهو "إمتاع الفضلاء بتراجم

القراءات فيما بعد القرن الثامن الهجري" ٣٨٩، وهو مطبوع ومتداول.

٢١. محمَّد بن محمَّد بن محمد بن سالم بن محيسن، له كتاب "تراجم لبعض علماء

القراءات" وهو مطبوع ومتداول.

٢٢. أبو أحمد الحسن بن مصطفى بن أحمد الوراقي، له كتاب "تحفة الإخوان بما علا من

أسانيد هذا الزَّمان" وهو مطبوع ومتداول.

٣٨٦ عبد الرحيم، السيد بن أحمد. ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م. الحلقات المضيئات من سلسلة أسانيد القراءات. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.

ط١.

٣٨٧ الجرمي، إبراهيم بن محمد. ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م. منة الرحمن في تراجم أهل القرآن. الرياض: مكتبة محمد الإمام الشاطبي. ط١.

٣٨٨ البرماوي، إلياس بن أحمد حسين بن سليمان. ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م. غاية الميسرة بمعرفة أسانيد القراءات المعاصرة. جدة: مكتبة الملك فهد

الوطنية. ط١.

٣٨٩ البرماوي، إلياس بن أحمد حسين بن سليمان. ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م. إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري. الرياض:

دار الندوة العالمية. ط١.

٣٩٠ محيسن، محمد بن محمد بن محمد بن سالم. ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م. تراجم لبعض علماء القراءات. القاهرة: دار عيسى. ط١.

٣٩١ الوراقي، حسن بن مصطفى بن أحمد. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. تحفة الإخوان بما علا من أسانيد قراء هذا الزمان. القاهرة: مؤسسة قرطبة.

ط١.

٢٣. صالح بن عبد الله بن حمد العُصيمي، له كتاب "المُشرق بتصحيح سند الإقراء في

المشرق" ٣٩٢، وهو مطبوع ومتداول.

٢٤. إلياس بن أحمد حسين بن سليمان البرماوي، له كتاب آخر وهو "إتحاف الزّمان بأسانيد

أهل القرآن" ٣٩٣، وهو مطبوع ومتداول.

٢٥. أحمد بن سعد بن حسين المطيري، له كتاب مهم في دراسة أسانيد القراء الشّهير بـ"أسانيد

القراءات ونهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية)" ٣٩٤، وهو مطبوع.

٢٦. حازم بن سعيد حيدر، له كتاب "جامع أسانيد ابن الجزري" ٣٩٥، وهو مطبوع ومتداول.

٢٧. أيمن رشدي سويد، له كتاب في الأسانيد القرآنية الشّهير بـ"السّلاسل الذهبية بالأسانيد

التجوية من شيوعي إلى الحضرة النبوية" ٣٩٦، وهو مطبوع ومتداول.

٢٨. فتحي بن شريف العبيدي، له كتاب "أسانيد القراءات المتواترة في تونس" ٣٩٧، وهو مطبوع

ومتداول.

٣٩٢ العصيمي، صالح بن عبد الله بن حمد. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. المشرق بتصحيح سند الإقراء في المشرق. الرياض: مكتبة المعارف القرآنية.

ط١.

٣٩٣ البرماوي، إلياس بن أحمد حسين بن سليمان. ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م. إتحاف الزمان بأسانيد أهل القرآن المدينة المنورة: دار الزمان. ط١.

٣٩٤ المطيري، أحمد بن سعد بن حسين. ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م. أسانيد القراءات ونهج القراء في دراستها (دراسة نظرية تطبيقية). الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية. ط١.

٣٩٥ حيدر، حازم بن سعيد. ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م. جامع أسانيد ابن الجزري. دمشق: دار الغوثاني للقراءات الفقهية. ط١.

٣٩٦ سويد، أيمن بن رشدي. ١٤٣٥هـ/٢٠١٥م. السلاسل الذهبية بالأسانيد النشرة من شيوعي إلى الحضرة النبوية. دمشق: دار الغوثاني

للقرآنية. ط١.

٣٩٧ العبيدي، فتحي بن الشريف. ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م. أسانيد القراءات المتواترة في تونس. بيروت: دار ابن حزم. ط١.

وهذه الكتب التي لها إسهامات عظيمة في دراسة أسانيد القراءات القرآنية، مع أن هناك كتب

أخرى لم نحصل عليها إما لفقدها أو لا تزال في عداد المخطوط، ولم يتيسر للباحث الوقوف عليها. وهذا من أمثلة عناية القراء المتقدمين والمعاصرين بأسانيد قراءات القرآن الكريم وإبراز جهودهم فيها، وهم أقاموا بإفرادها المصنفات، وحفظوها بالتأليفات، واعتنوا بها في كل الأوقات، حتى تظل مسيرة الإقراء اليوم متصلة الحلقات لا تعرف الضعف، ولا يتطرق إليها الانقطاع، فالإسناد القرآنية خصيصة اختص الله بها هذه الأمة الإسلامية المصطفوية.

المطلب الثالث: معيار العلوم المطلوبة في إجازة الأسانيد القرآنية

إن إجازة الأسانيد القرآنية لها قيمة عظيمة عند أهل العلم ودين الإسلام. وبما تحفظ ألفاظ القرآن الكريم وآياته من التحريف والتغيير، وبما تحفظ طريقتي التلقي بها بقراءتها وتلاوتها على وجه صحيح كما أنزل القرآن على رسول الله ﷺ، وبما ينقل القرآن الكريم وقلوبه من عهد الوحي إلى عصرنا الحاضر متواترا بلا رد ولا نزاع. فقام العلماء والقراء مع العدالة والأمانة في تعلم قراءة القرآن الكريم لمن جاء إليهم وتلقى عنهم، فاستجازوا منهم وأجازوا لهم، على الشروط الصعبة عند أهل الأداء والسمع لكي يكون القرآن الكريم محفوظا في ألفاظه ومتعبدا بقراءته ومعصوما من الزيادة والتحريف أي يوم القيامة.

ولتحقيق هذه الأمانة، وقد وضع العلماء والقراء المتبحرون قواعد خاصة ومعايير معينة في الإجازات

القرآنية والتي تُعين على فهم علم القراءات القرآنية أو توصل المقرئ إلى مقاصدها. فقال الأستاذ الدكتور

أحمد عيسى المعصراوي في كتابه الشهير بـ "إجازة قراءة وإقراء" عن هذه المعايير الهامة أو العلوم المطلوبة في الإجازة القرآنية بقوله: "ونُجز الكلام عن العلوم السبعة فنقول:

١- علم العربية، نزل القرآن عربياً ووقع بلسان عربي، إذن وجب معرفة ما يجوز عندهم النطق به، وما لا يجوز، ويقع على قسمين؛ أولهما معرفة كيفية نطقهم بكل حرف، ذاتاً وصفةً، وهو معرفة المخارج والصفات، وثانيهما معرفة الإعراب المميّز للخطأ والصواب. ولا يفوت المقرئ أن يتعلم كيفية القراءة، وعنده من كتب التوجيه الكثير مثل الكشف^{٣٩٨} للقيسي، والموضح^{٣٩٩} لابن مريم، ومطلي القراءات^{٤٠٠} للأهوازي، والحجة^{٤٠١} للفارسي، والحجة^{٤٠٢} لابن زنجلة، وابن خالويه^{٤٠٣}.

فمنها: ومنها العلوم الإجازات القرآنية هي معرفة وجوه اللغة العربية، كعلم النحو والصرف، ومبادئ العلوم العربية، ولا يلزم منه الإحاطة بجميع أوجه اللغة العربية، إذ بما تُعين

- ٣٩٨ القيسي، مكّي بن أبي طالب حَوْش. ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م. الكشف عن وجه القراءات السبع وعللها وحججها. تحقيق: محي الدين رمضان. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط٣.
- ٣٩٩ ابن مريم، نصر بن علي بن محمد الشيرازي. ١٤١٤هـ/١٩٩١م. لغتنا في أرجوه القراءات وعللها. تحقيق: عمر حمدان الكبيسي. جدة: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن. ط١.
- ٤٠٠ الأهوازي، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي. ١٤١٢هـ/١٩٩١م. معيار القراءات. الرياض: مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود. ط١.
- ٤٠١ الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار. ١٤١٣هـ/١٩٩٣م. الحجة للتجويد السبعة. تحقيق: بدر الدين قهوجي ومخير جويجاني. بيروت: دار المأمون للتراث. ط٢.
- ٤٠٢ ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد. ١٤١٨هـ/١٩٩٧م. حجة القراءات. تحقيق: سعيد الأفغاني. بيروت: مؤسسة الرسالة. ط١.
- ٤٠٣ ابن خالويه، الحسين بن أحمد. ١٤٠١هـ/١٩٨١م. الحجة في القراءات السبع. تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم. بيروت: دار الشروق. ط٤.

القارئ والمقرئ على فهم كتاب الله تعالى وتدبره، وإبصار المعاني، وتوجيه القراءات القرآنية، لأنَّ اختلاف القراءات تؤدي إلى اختلاف التأويلات.

وعلى سبيل المثال في ذلك، قوله تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِرُهَا ثُمَّ

تَحْسُوهَا حَاحًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠٤﴾ الآية.

وكان الاختلاف بين القراءات في الآية السابقة وهو كلمة ﴿نُنشِرُهَا﴾، حيث قرأ بعض

القراء العسيرة بالثاء المعجمة، وبعضهم قرؤوا بالراء المهملة، كما ذكر في المتن:

قال الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى:

﴿وَنُنشِرُهَا ذَاكٍ وَبِالرَّاءِ (غَيْرُهُمْ) ... وَصِلَ يَسْتَنُّ ذُوْنَ هَاءٍ (شَمْزٌ دَلَالَةً)﴾^{٤٠٥}

وقال الإمام ابن الجزري رحمه الله تعالى:

﴿وَالْكَسْرِ فِي «نُنشِرُهَا» وَرَأَى فِي «نُنشِرُهَا» (سَمًا) وَوَصَلَ اعْلَمَ بِحَرْفِ (فِي) (رُ) زَوْا٤٠٦﴾

^{٤٠٤} القرآن. البقرة. ٢: ٢٥٩.

^{٤٠٥} الشاهد من البيت: من "ونشرها" إلى "غيرهم"، فليُنظر: الشاطبي، ص ١٠١ الذي يوجه المعاني في القراءات السبع. ص ٤٢. وقد أخرج الشاطبي بأن (ابن عامر، والكوفيين) المرموز لهم بالذال من (ذاك)، قرؤوا ﴿كَيْفَ نُنشِرُهَا﴾ بالراء في لفظها من النشر وهو الارتفاع، أي يرتفع بعضها على بعض للتكسب. وقرأ الباقون (نافع، وابن كثير، وأبو عمرو - على حسب الترتيب) بالراء الميم (غيرهم) قرؤوا ﴿كَيْفَ نُنشِرُهَا﴾ من أنشر الله الموتى، أي أحياهم، ومنه: ﴿ثُمَّ إِذَا سَاءَ أَنْشَرَهُمْ﴾ الآية ٢٢، سورة عبس. فليُنظر: أبو الفرج، سيد لاشين وخالد بن محمد. ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م. تقريب المعاني في شرح حرز الأمان في القراءات السبع. المدينة المنورة: مكتبة دار الهمزة. ط ٥. ص ٢٠٤.

^{٤٠٦} الشاهد من البيت: "ورا في نشر سما"، فليُنظر: ابن الجزري. طيبة النشر في القراءات العشر. ص ٦٦. ثم أخرج ابن كثير، بأن المرموز لهم ب(سما) وهم (نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وأبو جعفر، ويعقوب) قرؤوا ﴿كَيْفَ نُنشِرُهَا﴾ بالراء المهملة، من النشر وهو الإحياء. وقرأ الباقون (ابن عامر، وعاصم، وحجرة، والكسائي، وخلف العاشر - على الترتيب) ﴿كَيْفَ نُنشِرُهَا﴾ بالراء المعجمة، من النشر وهو الارتفاع،

٢ - علم الوقف والابتداء، وهو فنٌ جميلٌ يُعرف به كيفية أداء القراءة بالوقف على المواضع التي

نصَّ عليها القراء لإتمام المعاني، والابتداء بما يجوز البدء به، وهو علم يحتاج إليه المفسر والفقهاء

والحدّث وغيرهم من علماء هذا الدّين، ولا يستغني طالب ولا معلّم عنه، فما بالكم بالمقرّئين.

وأقول ما يدرس في هذا الفنّ كتاب المكتفى^{٤٠٧} للدّانيّ مثلاً، أو منار الهدى^{٤٠٨} للأشمونيّ،

ويتنصّح بكتاب فضيلة الدّكتور عبد الكريم صالح، المسمّى بالوقف والابتداء وصلتهما

بالمعنى^{٤٠٩}، ولقد كتبنا فيه كتاباً لا بأس به، اسمه "الوقف والابتداء بين المفسّرين".^{٤١٠}

فنقول، لا يخفى على أيّ قارئ ومقرّئ أهميّة علم الوقف والابتداء بالنّسبة للإقراء، - وقد

ناقشنا هذا العلم في المطلب الثّاني تحت العنوان شروط الإجازة القرآنيّة - إذ إنّ صلتهما

ووقفة جليلتا يعلم القراءات القرآنيّة وعلم التّجويد، فلا يتحصّل الإقراء الصّحيح والتّصدّر

السّليم إلّا وربط هذه العلوم بعضها ببعض. فلذلك قال أبو عمرو الدّانيّ: "اعلموا أنّ التّجويد

يقال لما ارتفع من الأرض "نشز" ومنه المرأة الناشز، وهي المرتفعة من مواضعها. لينظر: عيسر، المادي شرح طيبة النشر في القراءات

العشر. ج ٢. ص ٨٩.

٤٠٧ الدّاني، أبو عمرو عثمان بن سعيد. ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م. المكتفى بالوقف والابتداء. تحقيق: عبد الله رمضان. عمان: دار عمار.

د. ط.

٤٠٨ الأشمونيّ، أحمد بن محمد بن عبد الكريم. ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م. المكتفى في الوقف والابتداء. تحقيق: عبد الحميد الطرهوري. القاهرة: دار

الحديث. د. ط.

٤٠٩ صالح، عبد الكريم عوض إبراهيم. ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م. الوقف والابتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم. القاهرة: دار السلام. ط ١.

٤١٠ المعصراوي، أحمد عيسى ومحمد الدسوقي أمين كحيلة. ١٤٣٨هـ/٢٠١٦م. الوقف والابتداء وأثرهما في اختلاف المفسّرين. القاهرة: دار

السلام. ط ٢.

لا يتحصّل لقراء القرآن إلا بمعرفة الوقف ومواضع القطع على الكلم، وما يتجنّب من ذلك

لبشاعته وقبحه".^{٤١١}

٣- الفواصل وعدّ الآي، وهو فنٌ يبحث فيه عن عدّ الآي، واختلاف علماء العدّ فيه، من حيث

عدد آي السور ورؤوسها وخاتمتها، وهو علم يجعل القارئ على دراية بعلل الخواتيم، فيتعلّم

أصلها في المساواة والتّقارب والمشاكله، كما يحتاج إليه المقرئ والقارئ لما فيه من إياات الرّوائد،

وإمالة رؤوس الآي الإحدى عشرة سورة المعروفة، ورؤوس آي الأزرق التي بها اللّامات^{٤١٢}،

وأقل ما يُلمّ به المقرئ قصيدة الشّاطبي ناظمة الرّهر^{٤١٣}، وإلا فقصيصة شيخنا عبد الفتّاح

القاسم^{٤١٤}، أو بخار كتابًا واحدًا مثل عدد سور القرآن لأبي القاسم عمر بن عبد الكافي^{٤١٥}،

تحقيق الدكتور خالد أبو الجود.

فنقول، إن أهميّة هذا العلم لإقبالنا تكاد في عدّة أمور، منها؛

أولاً: الوقف عند رؤوس الآي هو سنّة متّمة، كما ورد في حديث أمّ سلمة رضي الله عنها،

أَنَّهَا سُمِلَتْ عَنْ قِرْءِ سُورِ اللَّهِ ﷻ فَقَالَتْ: كَانَ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

^{٤١١} الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد. ١٤٠٧هـ/١٩٨٨م. تجديد في الإتقان والتجويد تحقيق د. غانم قدوري حمد. بغداد: مكتبة دار

الأنبار. ط١.

^{٤١٢} وهذه من أصول القراءات التي تتعلّق بأحكام النطق والقراءة والتصديد مثل باب اللدوء، وأحكام طين الساكنة والتنوين وغيرها المذكورة

في متون القراءات كحزب الأمانى ووجه التّهاي للشّاطبي وطبقة النشر لابن الجزري، وقد أُعلِن

^{٤١٣} الشّاطبي، القاسم بن فیره الأندلسي. ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م. متن ناظمة الرّهر في عدّ الآي. تحقيق محمد الصادق قسحاري. القاهرة:

جامعة الأزهر الشريف للمعاهد الأزهرية. د. ط.

^{٤١٤} القاضي، عبد الفتّاح بن عبد الغني. ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م. بشير اليسر شرح ناظمة الرّهر. القاهرة: جامعة الأزهر الشريف للمعاهد

الأزهرية. د. ط.

^{٤١٥} أبو القاسم، عمر بن محمد بن عبد الكافي. ١٤٣١هـ/٢٠٠٩م. عدد سور القرآن وآياته وكلماته وحروفه وتلخيص مكتبته من عدّته.

الرَّحِيمِ»، «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ»، «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ»^{١١٦}. وأصل

الحديث في باب الوقف والابتداء وعدّ الآي، ولكن الوقف على رؤوس الآي هو سنة من

سنن النبي ﷺ مستدلاً من الحديث السابق. وقال ابن الجزري: "وَأِنْ كَانَ التَّعْلُقُ مِنْ جِهَةِ

اللَّفْظِ فَهُوَ الْوَقْفُ الْمُصْطَلَحُ عَلَيْهِ (بِالْحُسْنِ)، لِأَنَّهُ فِي نَفْسِهِ حَسَنٌ مُفِيدٌ يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ

دُونَ الْإِبْتِدَاءِ بِمَا بَعْدَهُ لِتَعْلُقِ اللَّفْظِيِّ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَأْسَ آيَةٍ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِي اخْتِيَارِ أَكْثَرِ أَهْلِ

الْأَدَاءِ لِصِحِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا"^{١١٧}.

ثانياً: الوقف على رؤوس الآي هو مذهب القراء الكبار مثل الإمام ابن كثير، والإمام أبي

عمرو البصري، وأبي الفضل الرازي^{١١٨}.

ثالثاً: الوقف على رؤوس الآي له ارتباط قويٌّ بأصول القراءات مثل أحكام الفتح والإمالة

وبين اللفظين (الطويل)، وتحفيم الراءات وترقيقها، وبيات الرّوائد وغيرها.

٤- علم الرّسم والضبط، وهو من يعرف به اختلافات المصاحف العثمانية لأصول الرّسم القياسي،

فهناك ستة قواعد ألف فيها الرّسم العثماني الرّسم الإملائي^{١١٩}، كما أنّ الرّسم هو الرّكن

الثالث من قبول القراءة من المذهب فكيف يكسبه عنه المقرئ، كما يجب على القارئ والمقرئ

^{١١٦} تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسند النساء، رقم الحديث: ٢٠١٣. قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُبَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ...، فلينظر: الشيباني مسند الإمام أحمد بن حنبل، ٤٤: ص ٢٠٦. قال شعيب الأرنؤوط: "صحيح لغوه، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين".

^{١١٧} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. ج ١. ص ٢٢٦.

^{١١٨} المصدر السابق. ص ٢٣٨.

^{١١٩} وهي الحذف، الزيادة، الهمز، البدل، الوصل والفصل، ما فيه قراءتان متواترتان وكتب على إحداها. فلينظر: إسماعيل، شعيب محمد. ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م. رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة. القاهرة: دار السلام. ط ٣. ص ٤٣-٤٩.

أن يعلم ما هو الضبط، وكيف يضبط المصاحف المختلفة، ويتعلم النقط وأنواعه، وعوراض

الضبط وغير ذلك، إذ كيف يُقرئ ولا يعلم ضبط الإشمام من ضبط الإمالة والتقليل وضبط

الاختلاس، وضبط التون الساكنة والتونين مع أحكامها، وغير ذلك، وأقل ما يحفظ في هذا

الفن قصيدة الشاطبية - العقيلة^{٤٢٠} - ويطلع على شروحها المختلفة، كما يُفصل الاطلاع

على مصحف المخللاتي^{٤٢١}، وأنصح أن يقرأ كتاب تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه، لمحمد

طاهر بن عبد القادر الكردي الخطاط.^{٤٢٢}

فتقول، إن علم رسم المصحف وضبطه من أهمية العلوم في الإجازات القرآنية، لأن موافقة

القرآن القرآنية لرسم إحدى المصاحف العثمانية شرط رئيس في قبولها أو ردّها. وفي تأكيد

هذا الأمر قال ابن الجوزي: "كُلُّ قِرَاءَةٍ وَاقْفَتِ الْعَرَبِيَّةَ وَلَوْ بَوَّحِهِ، وَوَأَقْفَتِ أَحَدَ الْمَصَاحِفِ

الْعُثْمَانِيَّةِ لَوُيَ الْمَعَالِمُ وَأُصْحِحَ بِهَا فَهِيَ الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ رَدُّهَا وَلَا يَحِلُّ

إِنْكَارُهَا، بَلْ هِيَ مِنَ الْأَشْيَاءِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ وَوَجِبَ عَلَى النَّاسِ قَبُولُهَا، سَوَاءَ

كَانَتْ عَنِ الْأَيْمَةِ السَّبْعَةِ، أَمْ عَنِ الْغَيْرِ، أَمْ عَنِ الْغَيْرِ مِنْ الْأَيْمَةِ الْمُقْبُولِينَ، وَمَتَى اخْتَلَفَ

رَجُلٌ مِنْ هَذِهِ الْأَرْكَانِ الشَّيْءَ أَطْلُقَ عَلَيْهِ ضَعِيفٌ أَوْ شَاعٍ أَوْ بَاطِلٌ، سَوَاءَ كَانَتْ عَنِ السَّبْعَةِ

^{٤٢٠} الشاطبي، القاسم بن فيه الأندلسي. ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م. منظومة عقيلة أثره تفصلاً في أسنى المقاصد في رسم المصاحف. تحقيق:

د. أيمن رشدي سويد. جدة: دار نور المكتبات. ط ١.

^{٤٢١} المصحف الشريف للشيخ رضوان بن محمد بن سليمان أبو عبيد المعروف بالمخللاتي من أوائل مصاحف مطبوعة في العالم العربي، وقد

طبع في عام ١٨٩٠هـ بالقاهرة، فلينظر: <http://www.iraqkhair.com/>

^{٤٢٢} الخطاط، محمد طاهر بن عبد القادر الكردي. ١٣٦٥هـ/١٩٤٦م. تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه. جدة: مطبعة الفتح. ط ١.

أَمْ عَمْرٌ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ".^{٤٢٣} وقد ناقشنا هذا الأمر في المبحث الثالث تحت العنوان ضوابط

قبول القراءات من حيث السند.

٥- علم الابتداء والختم، وله أحكامه الخاصة التي تتعلق بعلم القراءات أكثر ما تتعلق بعلم آخر،

ومن هذا علم الاستعاذة والبسملة، فلا يسأل في الهيئات غير القراء، ولا يأخذ في معرفة أحكامها إلا الفقهاء.

فنقول: هذا العلم المهم المتصل بالإجازات القرآنية يتحدث عن قواعد النطق بألفاظ القرآن الكريم وأحكام قراءته من جوانب أحكام الاستعاذة والبسملة في أوئل الشور وأواخرها، وأحكام المدد الموزعة وطريقة ترتيبها، وأحكام إدغام الحروف المتماثلة والمتقاربة والمتجانسة وظواهرها، وغير ذلك من مضمن أحكام التجويد القرآنية.

٦- علم التكبير، فالله أعلم بالقارئ الذي يعرف سببه وعمله، وفيمن ورد عنه، وفي صيغته وغير ذلك،

وأقل ما يطلع عليه القارئ في باب التكبير في النشر^{٤٢٤} للمحقق ابن الجزري، أو من كتاب إتحاف فضلاء البشر^{٤٢٥} أو لطائف الإشارات^{٤٢٦}.

^{٤٢٣} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. ج ١. ص ٢٢٦.

^{٤٢٤} ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٨٢هـ/١٤٧٩م). إتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر. بيروت: دار الكتب العربية. ط ١.

^{٤٢٥} البتّا، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي (ت ١١١٧هـ). إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر. تحقيق: أنس مهرة. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١.

^{٤٢٦} القسطلاني، شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر. ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م. لطائف الإشارات لقنون القراءات. تحقيق: عبد السيد عثمان وعبد الصبور شاهين. القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي. د. ط.

فنقول، إنَّ التَّكْبِيرَ فِي أَصُولِ الْقِرَاءَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ لَهُ حَكْمٌ خَاصٌّ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا أَهْلُهُ وَطَالِبُهُ.

وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ التَّكْبِيرَ عِنْدَ خَتْمِ الْمَصْحَفِ الشَّرِيفِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ لَفْظِ "اللَّهُ

أَكْبَرُ"، أَوْ بَزِيَادَةِ لَفْظِ التَّهْلِيلِ "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، أَوْ بَزِيَادَةِ لَفْظِ التَّحْمِيدِ "وَلِلَّهِ الْحَمْدُ"، وَكَوْنِهِ

هُنَا فِي بَدَايَةِ سُورَةِ الضُّحَى إِلَى آخِرِ الْمَصْحَفِ الشَّرِيفِ، أَوْ بَدَايَةِ سُورَةِ الشَّرْحِ. وَالَّذِي اشْتَهَرَ

عِنْدَهُ نَسَبُ التَّكْبِيرِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ مِنَ الْقِرَاءَةِ السَّبْعَةِ هُوَ الْبَزِّيُّ عَنِ ابْنِ كَثِيرِ الْمَكِّيِّ، وَمِنْ

طَرِيقِ الْجَزْرِيَّةِ مِنَ الْقِرَاءَةِ الْعَشْرَةِ هُوَ أَيْمَةُ الْقِرَاءَاتِ بِمَكَّةَ وَهُمْ ابْنُ كَثِيرِ الْمَكِّيُّ مِنْ رَوَايَةِ الْبَزِّيِّ

وَقَتَيْلٍ، وَالشَّوَيْبِيُّ مِنْ أَبِي عَمْرٍو، وَالْعَمْرِيُّ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ، مُسْتَدَلًّا مِنْ قَوْلِ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

وَقِيلَ عَنِ الْمَكِّيِّ التَّكْبِيرُ مَعَ ال... حَوَاتِمِ قُرْبِ الْحُتْمِ يُرْوَى مُسْتَسْلًا

إِذَا كَبَّرَ فِي آخِرِ النَّاسِ أَدْعُوا... مَعَ الْحَمْدِ حَتَّى الْمُفْلِحُونَ تَوْشَلًا

وَقَالَ بِهِ (بَزِيَّ) مِنْ آخِرِ الضُّحَى... وَبَعْضُ لَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَصَلًا ٤٢٧

وَمِنْ قَوْلِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

وَسُنَّةُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ... وَبَحَثَ عَنِ (الْمَكِّيِّ) أَهْلِ الْعِلْمِ

فِي كُلِّ خَالٍ وَلَدَى الصَّوْفِ... مُسْتَدَلًّا عَنْ أَيْمَةِ الْبَزِّيِّ

٤٢٧ الشاطبي. حزر الأمامي ووجه التهانى في القراءات السبع. ص ٩٠.

من أوّل انشراح أو من الضحى ... من آخر أو أوّل قد صَحّحَا

للناس هكذا وقيل إن تُرد ... هلّل ويغضّ بغد لله حميد^{٤٢٨}

وأما قواعد التّكبير عند أهله، فليرجع إلى كتب القراءات القرآنية ومتونها، ولا يطول البحث
عنه في ذلك، والله أعلم.

٧- علم الإسناد، وهو العلم الذي يهتم بمعرفة مخرجه من كونه صحيحًا أو ضعيفًا، وشروط رجاله
من عدالة وضبط، وما يصح في الثقل وما لا يصح، وقد أحرناه للبسطة فيه، لأنه موضوع
عالمية وهو أعظم ما في هذا الفن، لأنّ القراءات سنّة متّبعة، ولا طريق لذلك إلاّ بالإسناد،
وهذا اهتمام التابعين وتابعهم بهذا الأمر، فقال ابن المبارك مثلاً: "الإسناد من الدّين"^{٤٢٩}،
وذكر الفسطلاني في الطوائف عن الثوري: "الإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاح
فبأي شيء يغاث"^{٤٣٠} بل جعل البعض منهم قرب الإسناد من الدّين، وهو قول مروى عن
يحيى بن معين، فقد "قرّب إلى الله حنك"^{٤٣١} وإن كنا نعترض على ما نراه اليوم من تدليس
في هذا الفنّ بحجّة القرب والعلو، يُعطي السند من يستحق ومن لا يستحق، كما أنّ العلو

^{٤٢٨} ابن الجزري. طيبة النشر في القراءات العشر. ص ١٠٢.

^{٤٢٩} مسلم. صحيح مسلم. ج ١. ص ١٥. وقد سبق تخريج الحديث في المطلب الأول تحت العنوان دراسة أهمية الأسانيد القرآنية ومنزلتها في الإسلام.

^{٤٣٠} الذهبي. سير أعلام النبلاء. ج ٦. ص ٦٤٨. وقد سبق تخريج الحديث في المطلب الأول تحت العنوان دراسة أهمية الأسانيد القرآنية ومنزلتها في الإسلام.

^{٤٣١} البغدادي. الجامع لأحاديث الراوي وآداب السامع. ج ١. ص ١٢٣. وقد سبق تخريج الحديث في المطلب الأول تحت العنوان دراسة أهمية الأسانيد القرآنية ومنزلتها في الإسلام.

كان مرغوبًا فيه قبل التدوين، فكُلِّمًا قَلَّ الرِّجَالُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أَمِنَ اللَّبْسَ وَالخَطَأَ، ولهذا تجد

هذه الأقوال صدرت في القرنين الأوَّل والثَّاني، لكن هذا الأمر قَلَّ بعد عصر التدوين.^{٤٣٢}

فنقول، إنَّ أهمِّيَّة معرفة علم الإسناد ورجالها لا تُنأَى ولا تُرَدُّ. وقد ناقشنا عن ذلك في المطلب

الأول تحت العنوان دراسة أهمِّيَّة الأسانيد القرآنيَّة ومنزلتها في الإسلام، وكلام السُّلف والخلف

في ذلك أكثر مما عرفناه، وبهذا العلم نعرف صحَّة الأسانيد القرآنيَّة من تدليسها وتحريفها،

ولا تعطى إلاَّ بشروطها المعتبرة عند أهل الأداء، والله أعلم.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

٤٣٢: المعصراوي، أحمد عيسى ومحمد الدسوقي أمين كحيلة. ١٤٣٧هـ/١٦/٢٠١٦م. القرآن الكريم إجازة قراءة وإقراء. القاهرة دار السلام ط١.

المبحث الثالث: مسائل في تعليم القرآن الكريم بإجازة الأسانيد القرآنية

ينقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، المطلب الأول صحّة الأسانيد القرآنية، والمطلب الثاني حكم أخذ الأجرة في تعليم القرآن الكريم، والمطلب الثالث التّساهل والتّشدّد في إجازة الأسانيد القرآنية، كما على التّحوّ الآتي:

المطلب الأول: صحّة الأسانيد القرآنية

أدركنا ممّا مضى أنّ تعليم القرآن الكريم بإجازة أسانيده المتّصلة برسول الله ﷺ له مساهمات عظيمة لدى محيي القرآن الكريم في ماليزيا، ناهيك عن فوائده في أنحاء العالم عامّة. وهذا الفضل لم يأت إلاّ بجهود السابقين الأوّلين من الصّحابة والتابعين الذين جاء بعدهم ليأبوا رسالة القرآن وخدموا في تعليم القرآن الكريم وعنايتهم بالأسانيد من خلال دراستهم فيها عبر عصور القرون، حتّى ظهر طائفة من أئمّة قراء من أصحاب الهمم العالية الذين لم يكتفوا بما بقوه من شئ واحد، بل صاروا يهتّمون بالأسانيد القرآنية ورجاها اهتماماً عظيماً، ويحفظونها من الشّح والفتور، وحفظاً واليقا، ويدرسون ما حصلوه دراسة نقدية ويحلّلون ما نقلوه تحليلاً وصفيّاً، وهم من خدموا القرآن الكريم الذين يؤمنون من الله تبارك وتعالى بحجارة لن تور.

فلذلك، قد أجمع المسلمون منذ الصّدر الأوّل على أنّه لا يقرأ بحرف ولا يحكم بقراءته ولا يكتب في المصاحف حتّى يتحقّق نقله بالتواتر، ويرويه عدد كبير يحصل بروايتهم اليقين، وينقله أمّته ويخصّصوه

بتواتر السند إلى من بعدهم منقولاً بضوابطه، ومشهوداً في صحته، ومحفوظاً في إجازته. فصحة السند من أهم أركان القراءة المقبولة المقروء بها والتي تلقىها الأمة وتلت بها في محاربيها وتقرت بها إلى بارئها، وما أجمل قول الإمام ابن الجزري رحمه الله تعالى:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوٍ ... وَكَانَ لِلرَّسْمِ اخْتِمَالًا يَحْوِي

وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ ... فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

وَيُحْتَمَلُ مَخْتَلَفٌ زَكَّنَ أَثْبَتَ ... شُدُودُهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ

فَكُنَّ عَلَى نَهْجِ سَبِيلِ السَّلَفِ ... فِي بَعْضِ عَلَيْهِ أَوْ مُخْتَلَفٍ^{٤٣٣}

ولما كانت صحة السند وسلامته من الضعف والكذب والانقطاع من أهم أركان القراءة الصحيحة، بذل علماء القراءات جهودهم في تنقيح أسانيدهم التي نقلوا بها القراءات والروايات والطرق، حالهم في ذلك حال رجال علم الحديث، بل ذلك أشار الإمام ابن الجزري بقوله: "وَإِذَا كَانَ صِحَّةُ السَّنَدِ مِنْ أَرْكَانِ الْقِرَاءَةِ كَمَا تَقَدَّمَ تَعَيَّنَ أَنْ يُعْرَفَ أُولَئِكَ رِجَالُ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أُولَئِكَ أَمْثَلُ رِجَالِ الْحَدِيثِ"^{٤٣٤}، فميزوا الصحيح من السقيم، والمقبول من المردود، وكشفوا الشبهات والكنايين، والجهولين والمدلسين، وقيدوا تراجم الرواة ومواطنهم، وأبانوا عن مواليدهم ووفياتهم، وأوقات أحوالهم وتلقايتهم، وروى غفلتهم واختلاطهم، وغير ذلك مما عني به علماء الجرح والتعديل.

^{٤٣٣} باب المقدمة. فلينظر: ابن الجزري. متن طيبة النشر في القراءات العشر. تحقيق: محمد تميم الزعبي. ص ٣٢.

^{٤٣٤} ابن الجزري. النشر في القراءات العشر. ج ١. ص ١٩٣.

وقد أُلزم الحافظ ابن الجزري كل من تصدّر للإقراء بمعرفة ذلك فقال: "ولا بدّ للمقرئ من التنبية

بحال الرجال والأسانيد مؤلفها ومختلفها، وجرحها وتعديلها، ومتقنها ومغفلها، وهذا من أهم ما يحتاج إليه. وقد وقع لكثير من المتقدمين في أسانيد كتبهم أوهام كثيرة وغلطات عديدة من إسقاط رجال، وتسمية

آخرين بغير اسمائهم وتصاحيف وغير ذلك".^{٤٣٥}

فقام علماء القراءات المتقدمين والمتأخرين بتمحيص أسانيدهم والكشف عن حال رجالها فيه حفظاً لكتاب الله تعالى من دخول روايات مختزعة، وطرق مكذوبة، وأسانيد واهية أو باطلة، فتظل سلسلة الإسناد مضطربة ناصعة خالية من الدخيل، متماسكة حلقاتها في كل جيل، وهي بحمد الله كذلك إلى زماننا هذا، ولعلنا من الحفظ الذي أنعم الله تعالى عنه في محكم كتابه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^{٤٣٦}

فسلك علماء القراءات في احتواء الأسانيد القرآنية وتصحيحها منهجاً علمياً نقدياً بدراسة رجالها وتحليل أسمائها، ثم جمعوا ما صنع منه في المؤلفات ونقلوا ما ثبت منه في كتاباتهم، وذكروا ما شدّ عنه في مصنفاتهم، كما أقام بهذا المنهج علماء النسخ والتعديل. ومن أهم المصادر والمراجع المطبوعة في معرفة رجال القراءات والأسانيد القرآنية التي يمكن الذكر:

^{٤٣٥} ابن الجزري. منجد المقرئين ومرشد الطالبين. ص ١١.

^{٤٣٦} القرآن. الحجر. ٩: ١٥.

١. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار^{٤٣٧}، للإمام محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله الذهبي (ت ٥٧٤٨هـ).

٢. غاية النهاية في طبقات القراء^{٤٣٨}، للإمام المحقق محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، أبو الخير ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ).

٣. منجد المقرئين ومرشد الطالبين^{٤٣٩}، للإمام المحقق محمد ابن الجزري.

٤. النشر في القراءات العشر^{٤٤٠}، للإمام المحقق محمد ابن الجزري.

٥. تقريب النشر في القراءات العشر^{٤٤١}، للإمام المحقق محمد ابن الجزري.

٦. نهاية الغاية في بعض أسماء رجال القراءات أولي الرواية^{٤٤٢}، للإمام عبد الرزاق بن حمزة بن علي أبو الكفاء زين الدين الطرايُسي (ت ٨٦٧هـ).

-
- ٤٣٧ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن ثناء (ت ٥٧٤٨هـ/١١٧٤م). معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١.
- ٤٣٨ ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ/١٤٣٥م). غاية النهاية في طبقات القراء. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. د. ط.
- ٤٣٩ ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ/١٤٣٥م). منجد المقرئين ومرشد الطالبين. بيروت: دار الكتب العلمية. ط ١.
- ٤٤٠ ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ/١٤٣٥م). تقريب النشر في القراءات العشر. بيروت: دار الكتب العربية. ط ١.
- ٤٤١ ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ). د. ت. النشر في القراءات العشر. تحقيق علي محمد الضبياع. بيروت: دار الكتب العربية. د. ط.
- ٤٤٢ الطرايُسي، عبد الرزاق بن حمزة بن علي أبو الصفاء زين الدين (ت ٨٦٧هـ). نهاية الغاية في بعض أسماء رجال القراءات أولي الرواية. بيروت: المكتبة العصرية. ط ١.

٧. هداية القاري إلى تجويد كلام الباري^{٤٤٣}، للإمام عبد الفتاح بن السيّد عجمي المرصفي المصري

الشافعي (ت ١٤٠٩هـ).

٨. غاية المسرّة بمعرفة أسانيد القراء المعاصرة^{٤٤٤}، للشيخ الدكتور إلياس بن أحمد حسين بن سليمان

البرماوي.

٩. إمتاع الفضلاء بتراجم القراء في ما بعد القرن الثامن الهجري^{٤٤٥}، للشيخ الدكتور إلياس بن أحمد

البرماوي.

١٠. تحفة الإخوان بما علا من أسانيد قراء هذا الزمان^{٤٤٦}، للشيخ أبي أحمد حسن بن مصطفى

الوراقي.

وغير ذلك من المصنفات المهمة بهذا الأمر، كما ذكر الباحث في المطلب السابق تحت العنوان

عناية العلماء بالأسانيد وآية

^{٤٤٣} المرصفي، عبد الفتاح بن السيد عجمي المصري الشافعي (ت ١٤٠٩هـ). هداية القاري إلى تجويد كلام الباري. المدينة المنورة:

مكتبة طيبة. ط ٢.

^{٤٤٤} البرماوي، إلياس بن أحمد حسين بن سليمان. ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م. غاية المسرّة بمعرفة أسانيد القراء المعاصرة. حدة: مكتبة الملك فهد

الوطنية. ط ١.

^{٤٤٥} البرماوي، إلياس بن أحمد حسين بن سليمان. ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م. إمتاع الفضلاء بتراجم القراء في ما بعد القرن الثامن الهجري. الرياض:

دار الندوة العالمية. ط ١.

^{٤٤٦} الوراقي، حسن بن مصطفى بن أحمد. ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م. تحفة الإخوان بما علا من أسانيد قراء هذا الزمان. القاهرة: مؤسسة قرطبة.

ط ١.

التعليق: قال ابن الجزري: إسناد كَلِّه مجاهيل لا يعرف واحد منهم.^{٤٥١} ثم قال: حمدون بن أبي

سهل المقرئ، روى القراءة عن فورش، وعنه أحمد بن إسماعيل بن جبريل والثلاثة مجهولون.^{٤٥٢}

٣. أحمد بن زيدان أبو العباس المقرئ المتوفى سنة ٤١٤ هـ.^{٤٥٣}

التعليق: قال الذهبي نقلاً عن الدائي: أقرأ الناس بيت المقدس، أخذ القراءة عن أبي بكر بن مجاهد

وهو الذي لُقِّبَ القرآن، قال الذهبي: هذا مجهول لا يعرف روى عنه نكرة لا تتعرف وكتبناه

للفرجة.^{٤٥٤}

٤. أحمد بن الطاهر أبو الفتح البغدادي شيخ مقرئ، روى القراءة عرضاً عن زيد بن علي فيما ذكر،

القراءة عنه عرضاً أبو القاسم الهذلي قرأ عليه ببغداد.^{٤٥٥}

التعليق: قال ابن الجزري: وفرغته على زيد من أبعد البعيد.^{٤٥٦}

٥. أحمد بن قنبر، روى القراءة عرضاً عن محمد بن إسحاق المسيبي، ووقع في كتاب الكفاية لأبي

العز القلانسي أنه قرأ على المسيبي نفسه.^{٤٥٧}

التعليق: قال ابن الجزري: وهو من إسقاط من الكاتب والصواب أنه قرأ على ابن المسيبي عن

أبيه إسحاق المسيبي.^{٤٥٨}

^{٤٥١} المصدر السابق، ص ٢٦١.

^{٤٥٢} المصدر نفسه، ص ٢٦١.

^{٤٥٣} الذهبي. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، ص ٣٧٥.

^{٤٥٤} المصدر السابق، ص ٣٧٦.

^{٤٥٥} ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء، ج ١، ص ٦٣.

^{٤٥٦} المصدر نفسه، ص ٦٣.

^{٤٥٧} ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء، ج ١، ص ٩٨.

^{٤٥٨} المصدر نفسه، ص ٩٨.

٦. أحمد بن يزيد بن إزداد، ويقال يزداذ الصَّفار الأستاذ أبو الحسن الحلواني، إمام كبير عارف صدوق، قرأ على أحمد بن محمد القوّاس، وقالون، وخلف وخلاد وغيرهم. قرأ عليه الفضل بن شاذان، ومحمد بن بسام، ومحمد بن عمرو بن عون الواسطي وغيرهم، تُوفي سنة ٢٥٠هـ. ٤٥٩

التعليق: قال ابن الجزري: وقد أسند ابن الفخّام رواية هشام في التّجريد عن النّقاش عن الحلواني فوهم في ذلك، والصّواب أنّ النّقاش قرأها على الحسين بن عليّ بن حماد بن مهران الأزرق المتوفّي سنة ٣٠٠هـ عن الحلواني، إذ أنّ مولد النّقاش كان سنة ٢٦٦هـ، وذلك بعد وفاة الحلواني بستين

عديدة. ٤٦٠

٧. محمد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب أبو عبد الله المدني المتوفّي سنة ١٤٨هـ. حكى ابن جرير عن الشّهيد المتوفّي سنة ٥٥٠هـ وغيره. قالوا: إنّه قرأ على أبي الأسود

الدّولي. ٤٦١

التّعليق: قال ابن الجزري: وذلك وهمّ فإنّ أبا الأسود تُوفي قبل ولادة جعفر الصّادق بإحدى عشرة

سنة. ٤٦٢

٤٥٩ ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء. ج ١. ص ١٤٩.

٤٦٠ ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء. ج ١. ص ١٩٦.

٤٦١ المصدر نفسه. ص ١٩٦.

٤٦٢ المصدر نفسه. ص ١٩٦.

٨. عليّ بن محمّد الواسطيّ (ت ٥٧٦٤هـ) مقرئ قدم دمشق فزعم أنّه قرأ على الكمال بن فارس

الإسكندرّيّ عن الشّاطبيّ. قال ابن الجزريّ: وراج على بعض النّاس فقام شيخنا المحدث أبو العبّاس

أحمد بن رجب، فبيّن أنّ الإسكندرّيّ وُلد بعد وفاة الشّاطبيّ بست سنين فافتضح.^{٤٦٣}

التعلّق: قال ابن الجزريّ: ولم يدرك المسكين الكمال الإسكندرّيّ ولا رآه بل يكون وُلد بعد وفاته

بأكثر من خمس عشرة سنة، ولو أدركه لكان أعلى ممّن قرأ على الشّاطبيّ نفسه، فإنّ ابن فارس

قرأ على الكنديّ كما تقدّم، ولا شك أنّ الكنديّ كان أعلى من شيوخ الشّاطبيّ بل في كثير من

الرّوايات سوى أوامر الدّاعيّ، مات سنة أربع وستين وسبعمائة بدمشق.^{٤٦٤}

وهو ذلك في تلك الأسماء وغيرها ما اكتشفه علماء القراءات قديماً وحديثاً عن صحّة رجال الأسماء

القرآنيّة، وبحثوا في تلك الأسماء الموصلة إليهم، وحلّلوا الأسماء المذكورين فيها، وميّزوا صحيح الرّوايات من

شاذّها، وصحيح الطّرف من سفيها، ويّتوا الوصول منها من المنقطع.

المطلب الثّاني: حكم أخذ الأجرة في تعليم القرآن الكريم

إنّ تعليم القرآن الكريم بالقراءات والرّوايات وطرق التّعليم من أفضل الأعمال الصّالحة وأشرفها، لتعلّقه

بكلام الله سبحانه وتعالى وكيفية تلاوته تلاوة صحيحة، إلا أنّ يختلف عن العلوم الأخرى بأنّه لا

يمكن تحصيله وضبطه عن طريق الكتب، وأنما يحتاج مع ذلك التّلقّي والسّماع من الشّيوخ المقرئين

^{٤٦٣} للمصدر السابق. ص ٥٧٩.

^{٤٦٤} للمصدر السابق. ص ٥٧٩-٥٨٠.

المتخصّصين فيه وهم أصحاب الأسانيد المتّصلة برسول الله ﷺ، وما أجل قول المحقّق الإمام محمّد ابن
الجزريّ رحمه الله تعالى في متنه:

قَامَ بِهَا أئِمَّةُ الْقُرْآنِ ... وَحَرَزُوا التَّحْقِيقَ وَالْإِنْقَانِ

وَمِنْهُمْ عَشْرٌ شُمُوسٌ ظَهَرَا ... ضِيَاؤُهُمْ وَبِي الْأَنَامِ انْتَشَرَا

حَقٌّ اسْتَمَدَّ نُورُ كُلِّ بَدْرٍ ... مِنْهُمْ وَعَنْهُمْ كُلُّ نَجْمٍ دُرِّيٍّ^{٤٦٥}

ومع جهود العلماء في نشر الدّعوة الإسلاميّة انتشرت المدرسة القرآنيّة، وعلا شأنها وبعد أن كانت
في المساجد بالأحضان، أصبحت هنا ملحقة بالمساجد تستقبل النّاشئة من أطفال المسلمين، ليكون
القرآن الكريم أول ما يقرع آذانهم وتفتت عليه قلوبهم من أنواع الدّراسات المختلفة قبل أن ينتقلوا إلى
مراحل العلوم بعد ذلك. لذلك أئمتنا وجددنا الجامعة الإسلاميّة وجدت المدرسة القرآنيّة، لا فرق بين
بلاد تنطق بالعربيّة، وبلاد لا تلتقي بها يقول ابن حزم الظاهريّ: "وفي هذه الجزيرة من المدن والقرى ما لا
يعرف عدده إلا الله عز و جل كل من والبحرين ومكان وجد جبلي طي وبلاد مصر وربيعة وقضاة
والطائف ومكّة، كلهم قد أسلم وبنوا المساجد ليس بها مدينة ولا قرية ولا حلّة لأعراب إلا قد قرأ فيها
القرآن في الصلوات وعلمه الصّبيان والرّجال والسماء ... من قبل الأئمة القران وعلمه الصّبيان في المكاتب
شرقاً وغرباً".^{٤٦٦}

^{٤٦٥} باب المقدمة. فليظنر: ابن الجزري. متن طيبة النشر في القراءات العشر. ص ٣٢.

^{٤٦٦} الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي (ت ٤٥٦هـ). د.ت. الفصل في الملل والأهواء والنحل القاهرة:
مكتبة الخانجي. د.ط. ج ٢. ص ٦٦-٦٧.

فخدمات العلماء للقرآن الكريم في تعليمه للأمة المحمدية شيء لا يُنافي ولا يُردّ. وهم أقاموا بإقراءه وما سألوا شيئاً منه، وبتعليمه وما تمّنوا أن يعطيهم أحدّ به، وبإجازته وما أكلوا الدنيا به، وهم عملوا ما أمرُوا به، وتعلّقوا وتدبّروا ما ذكّر فيه، وعلموه كما علم الرسول ﷺ أصحابه في عهد نزوله، وهم خير النَّاس في الدنيا والآخرة، مستدلّاً من قول الرسول ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». ٤٦٧

وقد يُعزّض السؤال هنا، هل يجوز شرعياً لمن يُقرئ القرآن الكريم للآخرين أن يأخذ الأجرة على تعليمه؟ فقد اقترح العلماء والفقهاء أقوالهم وأدلّتهم في إجابة هذا السؤال وهم مختلفون فيه ما بين حكم جواز الاستئجار أو منعها، بناء على ما ورد في القرآن والأحاديث. وكان السبب في اختلافهم، يقول ابن رشد: "وَأَمَّا لِاسْتِئْجَالِهِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ: فَقَدْ اِخْتَلَفُوا فِيهِ أَيْضًا، وَكَرِهَهُ قَوْمٌ، وَأَجَازَهُ آخَرُونَ. وَالَّذِينَ أَبَاحُوهُ فَاسَوْهُ عَلَى عَائِرِ الْأَعْيَالِ، وَأَمَّا الَّذِينَ كَرِهُوا الْجُعْلَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ فَقَالُوا: هُوَ مِنْ بَابِ الْجُعْلِ عَلَى تَعْلِيمِ الصَّلَاةِ". ٤٦٨ ولم يبرر الباحث في إجابة هذا السؤال المتداول إلّا وقد أفنى العلماء القدامى والمتقدّمين فيه وتوصّلوا إلى قولين: قول في منع أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم.

٤٦٧ تخريج الحديث: أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلّم القرآن وعلمه، رقم الحديث: ٥٠٦٧. فقال: حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِثَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّعْمِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ... انظر: البخاري. صحيح البخاري. ج ١٧. ص ٢٧.

٤٦٨ ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٨٥٩٥). ١٤٢٥/١٤٢٥. بداية البحث. وفنائه الاقتصادي. القاهرة: دار الحديث. د. ط. ج ٤. ص ٩.

فذهب طائفة من العلماء والفقهاء المتقدمين من الحنفية والحنابلة^{٤٦٩}، وأبي سليمان الخطابي والزهرري^{٤٧٠} إلى منع أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم مطلقاً، سواء يشترط فيه أو لم يشترط. وهم رأوا أن العمل المفروض والواجب على قيامه لا تصح الأجرة على ذلك لأنه من باب القرب والطاعات، ومن يستحق على القيل به لا يستحق الأجرة على فعله، كالصلاة والصوم والحج والإمامة والأذان وتعليم القرآن الكريم وغيرها، مستدلون بأدلة نقلية من القرآن والسنة والآثار كما يلي:

١. قال الله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾^{٤٧١}، قال الكاساني:

"الاستئجار على الأذان، والإقامة، والإمامة، وتعليم القرآن والعلم سبب لتغيير الناس عن الصلاة بالجماعة وعن تعليم القرآن بالعلم؛ لأن ثقل الأجر يمنعهم عن ذلك".^{٤٧٢}

٢. قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَسَبَتْ لَهُمْ عَيْنٌ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾^{٤٧٣}، قال

الكاساني: "أي علمه، لأن الأجر وهو كان يبلغ بنفسه ويغيره بقوله ﷺ: «ألا فليبلغ

^{٤٦٩} قال العلامة الدكتور وهبة الزحيلي: وهذا محل اتفاق بين الحنفية والحنابلة، ومن قاعد الحنفية (وما لا يستحق الأجر من استئجار على

الطاعة) «الاستئجار لما هو مستحق عليه لا يجوز»، فليُنظر: الزحيلي، وفيه من تصحيح (ت)، (١٠٠)، ١٤٣٣/١٢/٢٠١٢م. الفقه الإسلامي وأدائه. دمشق: دار الفكر. ط. ٤. ج. ٥. ص ٣٨١٨.

^{٤٧٠} النووي. التبيان في آداب حملة القرآن. ص ٥٧.

^{٤٧١} القرآن. القلم. ٦٨: ٤٦.

^{٤٧٢} الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (ت ٥٨٧هـ). (١٠٠)، ١٤٠٦/١٩٨٦م. بطلع الصنائع في تصحيح الشرح. بيروت:

دار الكتب العلمية. ط. ٢. ج. ٤. ص ١٩١.

^{٤٧٣} القرآن. يوسف. ١٢: ١٠٤.

٥. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَارِيٍّ يَقْرَأُ، ثُمَّ سَأَلَ فَاسْتَرْجَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ سَأَلَ اللَّهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ»^{٤٧٩}.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: "أما تعليم القرآن والعلم بغير أجره فهو أفضل

الأعمال وأحبها إلى الله وهذا مما يُعلم بالإضطرار من دين الإسلام ليس هذا مما يخفى على أحد

ممن نشأ بديار الإسلام. والصحابة والتابعون وتابعو التابعين وغيرهم من العلماء المشهورين عند

الأمة بالقرآن والحديث والفقه إنما كانوا يُعلمون بغير أجره. ولم يكن فيهم من يُعلم بأجره أصلاً.

فإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يُورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه فقد

أجره بغير أجر. والأنبياء رضوا الله تعالى عليهم أجمعين إنما كانوا يُعلمون العلم بغير أجره. كما

قال رسول الله ﷺ: «وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ

الْعَالَمِينَ»^{٤٨٠}، وكذلك قال هوذا رسول الله ﷺ وشعبت ولوط وغيرهم. وكذلك قال خاتم الرسل:

«قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ»^{٤٨١}، وقال: «قُلْ مَا

أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا»^{٤٨٢}.

٤٧٩

٤٧٩ تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في أبواب فضائل القرآن، رقم الحديث: ٢٠٧٧. قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُخْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ جَبْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِيِّ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلْيَنْظُر: الترمذي. سنن

الترمذي. ج. ٥. ص. ١٧٩.

٤٨٠ القرآن. الشعراء. ٢٦: ١٠٩.

٤٨١ القرآن. ص. ٣٨: ٨٦.

٤٨٢ القرآن. الفرقان. ٢٥: ٥٧.

٤٨٣ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني (ت ٨٧٢٨). ١٤١٦/١٩٩٥م. مجموع الفتاوى. تحقيق: محمد البرهان بن محمد بن قاسم. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. د. ط. ج. ٣٠. ص. ٢٠٤.

١. استدلال القائلين بقول الله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِّن مَّعْرَمٍ مُّثْقَلُونَ﴾^{٤٨٤}،

أبى نقل دفع الأجرة على تعليم القرآن الكريم يكون سبباً لتغيير الناس من تعلمه. ولكن الباحث يرى أن هذه الآية لم يمنعنا أن نأخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم، بل هي تبين لنا أن النبي ﷺ لم يسأل المشركين على هدايتهم لله سبحانه وتعالى أجرًا، وهم كذبوه وكفروه، كما قال الإمام ابن كثير: "والمعنى في ذلك أنك يا محمد تدعوهم إلى الله عزّ وجلّ بلا أجر تأخذه منهم، بل تخرجهم من ذلك عند الله تعالى، وهم يكذبون بما جنتهم به مجرّد الجهل والكفر والعناد".^{٤٨٥}

٢. استدلال القائلين بقول الله تعالى: ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ

لِّلْعَالَمِينَ﴾^{٤٨٦}، أي أنك يا محمد لا يأخذ الأجرة على ما بلغت من الوحي للآخرين. وهذه الآية - فيما ذهب إليه الباحث - لا تدل دلائل واضحة على منع أخذ الأجرة في تعليم القرآن لأن هناك فرق كبير بين فرض العتق - مثل عقد كسوة الصلاة، وتبليغ الرسالة وغيرها - والفروض الكفائية - مثل تعليم القرآن الكريم، فتعميم النبي في الآية ليس دليلاً على منع أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم معطوفاً بل تبين لنا حالة المشركين بأنهم لم يسارعوا إلى الإيمان والإسلام مع أن النبي ﷺ لم يسأل شيئاً إلا ابتغاء وجه الله سبحانه وتعالى، كما فسّر ابن كثير الآية: "أي ما تسألهم يا محمد على هذا النصح والدعاء إلى الخير والرشد من غير، أي من جعالة

^{٤٨٤} القرآن. القلم. ٦٨ : ٤٦.

^{٤٨٥} ابن كثير. تفسير القرآن العظيم. ج ٨. ص ٢١٨.

^{٤٨٦} القرآن. يوسف. ١٢ : ١٠٤.

وَلَا أُجْرَةٌ عَلَىٰ ذَٰلِكَ، بَلْ تَفَعَّلَهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَنُصْحًا لِحُلَفَائِهِ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ يَتَذَكَّرُونَ

بِهِ وَيَهْتَدُونَ وَيَنْجُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ".^{٤٨٧}

٣. استدلال القائلين بما روي عن عبد الرحمن بن شبل من أنه سمع النبي ﷺ ينهى أُمَّتَهُ عن اتخاذ

القرآن الكريم لأجل الدنيا وإكثار الأموال به. ولكن، هذا الحديث في مدلوله نظرٌ من حيث

النَّصِّ لِأَنَّ الْمُحْصَى مِنْ مَحَلِّ النَّزَاعِ؛ لِأَنَّ الْمَنْعَ مِنَ التَّأْكُلِ بِالْقُرْآنِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْمَنْعَ مِنْ قَبُولِ مَا

دَفَعَهُ الْمُتَعَلِّمُ بَطِيئَةً مِنْ نَفْسِهِ.^{٤٨٨}

٤. استدلال القائلين بما روي عن عبادة بن الصَّامِتِ من أَنَّهُ عَلِمَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ الْكِتَابَةَ

وَالْقُرْآنَ، فَهَدَىٰ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَوْسًا، فَهَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قِبُولِهَا. فِي اسْتِدْلَالِ هَذَا الْحَدِيثِ

يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ مِنْ جِهَتَيْنِ؛ الْأُولَى فِيهِ الْأَسْوَدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ وَهُوَ بِمَجْهُولٍ، وَمَغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ فِيهِ كَلَامٌ كَمَا

قَالَ شُعَيْبُ الْأَنْطُوْطِيُّ، وَقَالَ الْإِسْنَامِيُّ: "الضَّعِيفُ الْحَدِيثُ حَدَّثَ بِأَحَادِيثٍ مَنَّاكِيْرٍ، وَكُلُّ حَدِيثٍ

رَفَعَهُ فَهُوَ مُنْكَرٌ" (٤٨٩) وَقَالَ أَبُو رِجَّةٍ الرَّازِيُّ: "لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ".^{٤٩٠} وَالْجِهَةُ الثَّانِيَةُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

نَهَى مَنْ كَانَ قَدْ تَبَرَّعَ بِتِلْكَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَهْدَىٰ إِلَيْهِ شَيْئًا عَلَى سَبِيلِ الْعَوْضِ، فَهَذَا

لَمْ يَجِزْ لَهُ بِنَصِّ الْحَدِيثِ أَنْ يَتَّخِذَ مَوْطِئًا، وَأَمَّا مَنْ بَعْدَ مِنَ الْآخِرِ (الْمُتَعَلِّمُ) إِجَارَةَ قَبْلَ التَّعْلِيمِ

فَهَذَا جَائِزٌ، لِاخْتِلَافِ الصُّوْرَتَيْنِ حَقًّا وَمَعْنَى

^{٤٨٧} ابن كثير. تفسير القرآن العظيم. ج ٤. ص ٣٥٧.

^{٤٨٨} الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت ١٢٥٠هـ). ١٤١٣هـ/١٩٩٣م. نيل الأوطار. تحقيق محمد بن الصباغلي.

القاهرة: دار الحديث. ط ١. ج ٥. ص ٣٤٤.

^{٤٨٩} الشوكاني. نيل الأوطار. ج ٥. ص ٣٤٣.

^{٤٩٠} المصدر نفسه. ص ٣٤٣.

٥. استدلال القائلين بما روي عن عمران بن حصين بأن النبي ﷺ ينهى أمته أن يجعل تعليم القرآن الكريم سبباً لمعشيتهم في الدنيا. وفي مدلول هذا الحديث، يرى الباحث النهي المذكور هنا في قراءة القرآن الكريم فقط، وليس في تعليمه للآخرين. ولو قلنا أن النصّ بعموم اللفظ وليس بخصوص الشئ، فإنّ النصّ هنا يحمل على الكراهة وليس على الحرمة. قال الشوكاني: "وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى الرُّخَصَةِ لِلدُّنْيَةِ الْأَخَادِيثِ حَمَلَ حَدِيثَ أَبِي وَعْبَادَةَ عَلَى أَنَّ التَّعْلِيمَ كَانَ قَدْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِمَا وَحَمَلَ فِيمَا سِوَاهُمَا مِنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ عَلَى التَّدْبِيرِ وَالْكَرَاهَةِ".^{٤١}

ثانياً: قولٌ في جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
 جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
 ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

^{٤١} المصدر السابق. ج ٥. ص ٣٤٨.

وذهب طائفة من العلماء والفقهاء المتأخرين الحنفية^{٤٩٢} والمالكية^{٤٩٣} والشافعية^{٤٩٤} والحنابلة في الرواية الأخرى^{٤٩٥} إلى جواز الاستحجار على تعليم القرآن الكريم، مستدلّين بأدلة نقلية من السنة والآثار كما يلي:

١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَقْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ، فِيهِمْ لَدِيْعٌ أَوْ سَلِيْمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ، إِنَّ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيْعًا أَوْ سَلِيْمًا، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِقَلْبِهِ الْكِتَابَ عَلَى شَاءٍ، فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرِهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى

^{٤٩٢} قال الزبيدي في فالفقه الحنفي: "وأنفق اليوم على جواز الاستحجار لتعليم القرآن وهو مذموم عند المتأخرين من مشايخ بلخ استحسنوا ذلك وقالوا بنى أصحابنا المتقدمون الجواب على ما شاهدوا من فقه الحنابلة وزعموا الناس فيهم وكان هم عبيات في بيت المال وانفقاد من المتعلمين في مجازاة الإحسان بالإحسان بالاحتساب حتى ينهضوا إلى الواجب فيكثر حفظ القرآن، والى اليوم فذهب ذلك كله واشتغل الحفظة بتعاشيرهم وقال من القرآن وتخريصا على التعليم حتى ينهضوا إلى الواجب فيكثر حفظ القرآن، والى اليوم فذهب ذلك كله واشتغل الحفظة بتعاشيرهم وقال من يعلم حسنة ولا يتقرعون له أيضا فإن حاجتهم منهم من ذلك فلم يفتح لهم التعليم بالأخرى لذهب القرآن فأفتوا بجواز ذلك لذلك ورأوه حسنة، وقالوا الأخكام قد تختلف باختلاف العصور"، فليظن: الزبيدي، عمدة ابن علي بن محسن البارع، فخر الدين الحنفي (ت ٧٤٣ هـ).

١٣١٣ هـ/١٨٩٢ م. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق القاهرة للطبعة الكبرى الأولى، ط ٥، ص ١٢٤.

^{٤٩٣} قال الدميري في فالفقه المالكي: "ويجوز لمعلم القرآن في الجهر ولو بالليل، فإن شرط كل شهر بكذا أو على الخفاق فكذلك"، فليظن: الدميري، بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن موسى، أبو البقاء إمام الدين الإسلامي المالكي (ت ٨٠٥ هـ).

١٤٢٩ هـ/٢٠٠٨ م. الشامل في فقه الإمام مالك. تصحيح: أحمد بن عبد الكبير شيخ القاهرة، مركز بحوثه للمخطوطات وخدمة التراث. ط ١، ج ٢، ص ٧٨٣.

^{٤٩٤} وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: "الإجازة على تعليم القرآن جائزة؛ لأنه استنحارٌ ليعمل به من يراه من أهل بيوتهم فيقولون فيقولون"، فليظن: الشافعي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ج ٤، ص ١٩١.

^{٤٩٥} قال ابن قدامة في الفقه الحنبلي: "وعن أحمد رواية أخرى أنه يجوز حكاها أبو أحمد، ونقل أبو طالب عن أحمد بن قيس: التعليم أحب إلي من أن يتوكل لهؤلاء السلاطين، ومن أن يتوكل لرجل من عامة الناس في ضيعة، ومن أن يستدين ويتحرر له لا يتوكل عليه الوفاء فيلقى الله بأمانات الناس التعليم أحب إلي، وهذا يدل على أن منعه منه في موضع منعه للكرهية لا للتحريم"، فليظن: ابن قدامة، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد المقدسي الجماعيلي الحنبلي أبو الفرج شمس الدين (ت ٦٨٢ هـ). د. ت. الشرح الكبير على من المقتنع. بيروت: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع. د. ط. ج ٦، ص ٦٣.

كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ».^{٤٩٦}

٢. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

جِئْتُكَ أَوِّبُ لَكَ نَفْسِي، فَتَنْظُرُ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَاطَأَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجْنِيهَا، فَقَالَ: «فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ

يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الْمُهَبِّ إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ نَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ،

مَا أَذْبَتْ مِنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انظُرْ وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حديدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ

رَجَعَ، فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا خَاتِمًا مِنْ حديدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ

رِدَاءٌ - فَلَمَّا رَجَعَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ،

وَإِنْ لَيْسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى إِذَا طَالَ بِجَلِيسَتِهِ قَامَ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَجَاءَ قَائِلًا: «مَاذَا جَعَلْتَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ

كَذَا - عَدَدَهَا - فَقَالَ: «تَقْرَأُ مِنْ غَيْرِ نَفْسِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَتْهَا بِمَا

مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».^{٤٩٧}

^{٤٩٦} تخريج الحديث: أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الشريط في الرقبة في باب الغنم، رقم الحديث: ٥٧٢٠. قال: حدثني سيبان

بن مضارب أبو محمد الباهلي، حدثنا أبو معشر البصري هو صدوق يوسف بن يزيد البزاز، قال: حدثني عبيد الله بن أبي أحنس أبو مالك،

عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ...، فلينظر: البخاري، صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٣١.

^{٤٩٧} تخريج الحديث: أخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب الصداق، وخوارزمي في تعليم قرآن، وخاتم حديد، وغير ذلك من الكتب، وكثير،

وأستحباب كونه حنسيًا في درهم لئلا ينجف به، رقم الحديث: ١٤٢٥. قال: حدثنا فضيلة بن سعيد الثقفي، حدثنا أبو يوسف يعقوب بن

عبد الرحمن القاري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، ح وحدثنا فضيلة، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد

بِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بُرَاقَهُ وَيَتِفَلُّ، فَبِرًّا فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ

فَصَحَّحَكَ وَقَالَ: «وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ، خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسُتْهِمْ».^{٥٠٠}

مناقشة أدلة القائلين بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم

١. استدلال القائلين بالحديث الأول لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما بأن النبي ﷺ أخبر أصحابه

بحكم جواز أخذ الأجرة على القرآن الكريم. ولم ير الباحث في استدلالهم بالحديث إلا أن

النص يدل دلالة واضحة في حكم جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن الكريم، وليس في

تعليمه للأخرين، لأن الإخبار هنا فيه سياق الرقية. فلذلك، إن هذا الحديث وارد في كتب

الاحاديث في باب أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن، لا على تعليم القرآن.

٢. استدلال القائلين بما روي عن سهل بن سعد الساعدي من أن النبي ﷺ زوج بعض أصحابه

بالمهر بما عندهم من القرآن الكريم عوضاً في باب النكاح. وفي استدلال هذا الحديث، كون

المهر معلوم وهو مال والنكاح لا يبد منه، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ

ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُؤْمِنِينَ غَيْرِ مُسْلِفِينَ﴾^{٥٠١}، ومستدلاً لذكر الطول

وهو مال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَكْحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ

^{٥٠٠} تخرجه الحديث: أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الرقى بفاتحة الكتاب، رقم الحديث: ٥٧٣٦. فقال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ...، فلينظر: البخاري. صحيح البخاري.

ج ٧. ص ١٣١.

^{٥٠١} القرآن. النساء. ٤: ٢٤.

مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ^{٥٠٢}

ويمكن القول هنا، بأنَّ سكوت النَّبِيِّ ﷺ عن المهر لأنَّه أمر معلوم في النِّكاح، والقرآن ليس

بمال.

٣. استدلال القائلين بما روي عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه من أنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَوَّجَ

بعض أصحابه بالمهر بما معه من القرآن. ونقول، إنَّ هذا الاستدلال كما جاؤوا في الحديث

الثَّاني على جواز المهر بالقرآن عوضاً في النِّكاح.

٤. استدلال القائلين بما روي عن خارجه بن الصَّلْت عن عمِّه من أنَّه رقى رجلاً بفاتحة الكتاب،

فأعطاه جعلاً، ثمَّ سأل النَّبِيَّ ﷺ عن ذلك، فأباح أخذ الجعل لأنَّه رقى رقية حقًّا. واستدلَّ لهم

بالحديث كما استدلوْا بما روي عن ابن عبَّاس رضي الله عنه في الحديث الأوَّل. ولم ير الباحث في

مدلول هذا الحديث إلا في باب الرُّقية وليس في تعليم القرآن الكريم.

٥. استدلال القائلين بما روي عن أبي سعيد الخدريِّ من أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أباح أصحابه أن يأكلوا جعلاً

من قراءة القرآن الكريم. ونقول، إنَّ الجعل المذكور هنا على الرُّقية، لا على تعليم القرآن،

والرُّقية علاج ومداواة، وأمَّا تعليم القرآن وتعليمه علمٌ وعبادة.

وبعد مناقشة آراء العلماء وأقوال الفقهاء في جواز الأجرة على تعليم القرآن الكريم ومنعها، فذهب

الباحث بعد دراسة هذا الموضوع إلى ما يلي:

^{٥٠٢} القرآن. النساء. ٤: ٢٥.

١. عند التأمل في الأدلة النقلية من القرآن الكريم، من الفريقين، يظهر لنا أن الآيات المستدلة بما

بعضها عامٌ وبعضها لا علاقة بالقضية، لفريق المانعين. وأما المحوِّزون لم يستدلوا بالقرآن الكريم.

٢. وبعد النظر إلى النصوص المستدلة من الأحاديث لفريق المانعين جميعها صحيحة وأقوى من أدلة

فريق المحوِّزين، لأن بعضها ضعيفة وبعضها حسن وأخرى صحيحة. ولكن، لكل الفريقين، كان استدلالهم بالنصوص بعضها خارجةً من محلّ النزاع.

وبعد عرض هذه النقاط المهمة، ف جاء الباحث إلى الرأي المختار عنده بجمع القولين من المانعين

والمحوِّزين، على حسب العرف والبلاد والأماكن، لأن الأحاديث القاضية بمنع أخذ الأجرة على تعليم

القرآن الكريم هي الأصل، لا يحتاج إلى التأويل، والأصل في العبادات أن لا يأخذ المسلم أجرًا في مقابل

القيام بها. ومن آيات بطاعته الدنيا، فليس له أجر عند الله تبارك وتعالى، كما قال: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ

الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِيَ لَهُمْ أَعْمَلُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٦﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ

لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ حَبِطَ مَا صُنَعُوا فِيهَا وَبَطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾. ٥٠٣

وأما الأحاديث الواردة في جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم مستثناة من الأصل، وإذا

كانت العبادة متعدية النفع، بحيث ينتفع بها غير القائم بها، كالرُّقية بالقرآن أو تعليمه، أو تعليم الحديث،

فإنه يجوز له أخذ الأجرة عليها عند جمهور العلماء، بخلاف تقديم الحقيقة، مقابل ما حصل للغير من

منفعة، بالرُّقية أو التعلُّم. وقد جاء في السنة النبوية - في الحديث السابق رواه ابن عباس - ما يؤيد قول

٥٠٣ القرآن. هود. ١١: ١٥-١٦.

الجمهور: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ». ٥٠٤ وكان الإمام النووي رحمه الله

بؤبه على بعض الأحاديث في هذه القضية في شرحه لمسلم بقوله: "باب جواز أخذ الأجرة على الرقبة

بالقرآن والأذكار". ٥٠٥ ثم قال: "هذا تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرقبة، بالفاحة، والذكر، وأنها حلال

لا كراهة فيها، وكذا الأجرة على تعليم القرآن، وهذا مذهب الشافعي، ومالك، وأحمد، وإسحاق، وأبي

ثور، وآخرين من السلف، ومن بعدهم". ٥٠٦

وإذا كان المتعلم في بلاد أو ولاية، ليس فيها معلم إلا بالأجرة على تعليم القرآن، والحكومة لا

تعطيه شيئاً، فحينئذ لا يُمنع أخذ الأجرة على تعليم القرآن استثناء للحاجة والضروة. وأما إذا كان المعلم

في بلاد أو ولاية، يحصل راتباً خاصاً من الحكومة على تعليم القرآن، فحينئذ لا يجوز له أن يأخذ الأجرة

على تعليمه، والله أعلم بالصواب

المطلب الثالث: التسهيل والتشجيع في إجازة الأسانيد القرآنية

وقد مر بنا في شروط الإجازة القرآنية وأخبار أهلها من الجليل والجزيل، وهي أمر مهم لا بدّ بها لمن يريد تلقي

القرآن الكريم والحصول على أسانيد المتصلة الحقيقية.

٥٠٤ تخريج الحديث: أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب الشَّرْطُ فِي الرُّقِيَّةِ بِقَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ، رقم الحديث: ٥٧٢٧، فقال: حَدَّثَنِي سَيِّدَانُ
بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ الْبَصْرِيُّ هُوَ صَدُوقٌ يُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ الْبَرَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَبُو مَالِكٍ،
عَنِ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ...، فلينظر: البخاري. صحيح البخاري. ج ٧. ص ١٣١.

٥٠٥ النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ج ١٤. ص ١٨٧.

٥٠٦ المصدر السابق. ص ١٨٨.

وقد تباينت طرق الأداء لطالبي الإسناد والاقراء حسب الشيخ المقرئ، فمنهم من يتساهل في

إعطاء الإجازة القرآنية، وفي ذلك ألوان متعدّدة، كقراءة طالب رواية أو أكثر منها في مدّة قليلة من الأوقات

والأيام، أو بقراءة بعض سور القرآن الكريم، أو نحو ذلك، حتّى يعطيه الشيخ أسانيد في النّهاية ويوفّع

الإجازة القرآنيّة دلالة على إذنه لطالب وإشهاده له، ولو كان ذلك الطّالب غير متقن في القراءة والتّجويد،

ولربّما كان ذلك الطّالب من أهل اللّحن الجليّ، وهذا هو التّساهل المقصود أو المعنيّ به، كما جاء في ترجمة

محمّد بن أحمد بن مسعود الأزديّ الشّاطبيّ المتوفّي سنة ٦٢٥هـ، من أنّه قال عنه الأبار: "لم آخذ عنه

لتسمّحه في الإقراء والإسماع، سمع الله له". قال الذهبيّ: "رأيت ما يدلّ على ذلك بخطه أنّ بعض القراء

قرأ عليه في ليلة واحدة ختمته برواية نافع".^{٥٠٧} ومنهم من يتشدّد في دفع الإجازة القرآنيّة، حتّى يبقى

الطّالب عند سموات طويلة أو مدّة لا تنتهي، فتركه على سورة الفاتحة لثلاثة أشهر مثلاً، ويأمره أن يراجع

قراءته مرّة بل مرّات، فمثل هذه الأملّ مبالغه والتّشعّب في الإقراء للحصول إلى أعلى درجة الإتقان والتّجويد،

وهذا أمرٌ مذمومٌ وقبيحٌ، كما جاء في تهمة محمّد بن أحمد بن بضحان الدّمشقيّ المتوفّي سنة ٧٤٣هـ، أنّه

كان يجلس للإقراء وهو في غاية التّصميم، لا يتكلّم ولا يعلّم ولا يصق ولا يتنحج، وكذلك من عنده،

ويجلس القارئ عليه وهو يشير إليه بالأصابع لا يلمعه يترك عنه ولا تشديداً ولا غيره من دقائق التّجويد

^{٥٠٧} الذهبي. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار. ج ٢. ص ٢١٣. وقد جاء الخطأ في ترجمة إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن بن وثيق الإمام ابو القاسم الأندلسي الإشبيلي المتوفى سنة ٦٥٤هـ، من أن الشيخ يحيى الدين الأسمر دخل يوماً إلى الجامع الجيوشي بالإسكندرية فوجد شخصاً واقفاً وسط صحنه وهو ينظر إلى أبواب الجامع فوق في نفس المكين الأسمر أنه رجل صالح وأنه يحرم اللواح إلى جهته ليسلم عليه ففعل ذلك وإذا به ابن وثيق ولم يكن لأحد منهما معرفة بالأخر ولا رؤية فلما سلم عليه قال له: أنت عبد الله بن منصور قال: نعم قال: ما جئت من المغرب إلا بسبيك لأقرئك القراءات قيل: فابتدأ عليه المكين الأسمر تلك الليلة الختمه بالقراءات السبع من أولها وعند طلوع الفجر إذا به يقول من الجنة والناس فحتم عليه الختمه جمعاً بالقراءات السبع في ليلة واحدة، فلينظر: ابن الجزري. غاية النهاية في طبقات القراء. ج ١. ص ٢٥.

حتى يأخذه عليه، ويرده إليه، وإذا نسي أحد وجهًا من وجوه القراءة يضرب بيده على الحصير، فإن أفاق القارئ ورجع إلى نفسه أمضاه له، وإلا لا يزال يقول للقارئ: ما فرغت، حتى يعييه، فإذا عي رد عليه الحرف، ثم يكتبه عليه، فإذا ختم وطلب الإجازة سأله عن تلك المواضع التي نسيها أو غلط فيها في سائر الختمة، فإذا أجاب عنها بالصواب كتب له الإجازة، وإن نسي قال له: أعد الختمة، فلا أجزيك على هذا الوجه. وهكذا كان دأبه على هذه الحال، بحيث أنه لم يأذن لأحد سوى اثنين هما السيف الحريري، وابن نملة فحسب لا غير في جميع عمره، مع كثرة من قرأ عليه وقصده من الآفاق.^{٥٠٨}

فالتساهل والتسرع في منح الإجازة القرآنية يقع في سرعة الإقراء، مع عدم الاهتمام بالتجويد ولا إتقان القارئ، حتى يختم الطالب قراءته على مدة قليلة. وضده التشدد والغلظة في منح الإجازة القرآنية، والذي يقع في أثناء القراءة أيضا مع سرعة الغضب وضعف الخلق، حتى لم يطمئن قلب الطالب ويأثر قراءته وتجويده ولم يستفد من ذلك شيئا.

فلذلك نقول، إن قولهم عامة ومناهج باررة في منح الإجازات القرآنية أمرٌ أساسيٌّ وضروريٌّ لكلِّ المقرئين والمجيزين أن يهتموا بها ويعملوا بها في القراءة والإقراء لكي هذه الشهادات تتصل بأهلها ومستحقها من المتقنين والضابطين، صيانةً لكتاب الله وحفظاً لهيبة ألسانيد رسول الله. قال الدخيل: "إنَّ هناك قواعد عامةً مستخلصة من مجموعة إجازات قرآنية تكاد تتفق على صيغة واحدة وأسلوب متقارب، وهي:

^{٥٠٨} ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج ٢، ص ٥٧-٥٨. وقد جاء أيضاً في ترجمة الحسين بن علي بن محمد بن محمد بن إسحاق بن محمد بن أحمد بن يزيد أبو العباس الحلبي نزيل مصر، بقول ابن الجزري: "وروى عنه الداني أنه قال لم يمضي من أن أقرأ على أبي طاهر إلا أنه كان قطيغاً، وكان يجلس للإقراء وبين يديه مفاتيح فكان ربما يضرب بها رأس القارئ إذا لحن فخفت ذلك فلم أقرأ عليه وسمعت منه كنه"، فلي نظر: المصدر السابق، ج ١، ص ٢٤٦.

١. أنَّ الشَّيْخَ المَجزِي يَكتَـبُها وَيوقِّعُها وَيؤرِّضُها إن اقتضى الحالُ بَخطِّ يَدِه صِيانَةً لها مِنَ التَّدليسِ والتَّزويرِ،

وَدَفْعًا لِلظُّنونِ والشُّكوكِ، وَرَفْعًا لِلشُّبُهاتِ والأقوالِ.

٢. يَلتمسُها الطَّالِبُ متى أَحسَّ بِثبوتِ قَدَمِه في المِيدانِ العِلْمِيِّ مِنَ أستاذِه.

٣. أَهلُّها تَكونُ شَفويَّةً كما تَكونُ كِتابيَّةً وَهي الأَغلِبُ، وَقَد يُجمَعانِ فيجِيزُه كِتابَةً وَقولاً.

٤. تُخْتَلِفُ طَولاً وَقِصَرًا وَقِصْرًا وَسِطًا حَسبَ العِلاقَةِ الَّتِي تَربِطُ الطَّرْفينِ وَوَفْقًا لِحَقِيقَةِ الشَّهادَةِ العِلْمِيَّةِ

الَّتِي تُعْطى لِعَاملِها.

٥. قَد يَتَحَدَّثُ فِيها مَعْطِيبًا عَنِ شِيوخِها وَإِجازاتِ المَمنوحَةِ لَه، وَقَد تَخلو مِنَ ذلكِ تَمامًا.

٦. يَتَطَرَّقُ بِأهلِّها في بَعضِ الأَحِيانِ إِلى بَعضِ الجِوانِبِ الخِاصَّةِ بِحِياتِه كأَسفارِه وَمنازلِه.

٧. تَصفُ المَمنوحَ بِالْمَوهَباتِ العِلْمِيَّةِ الَّتِي حَوَّلَتْهُ اسْتِحْقالُ هَذِهِ الشَّهادَةِ.

٨. تَشتمَلُ عَلى ما أُجِيزَ فِيها طالِبُها وَتَحتَوى في الغالِبِ عَلى وصايا مِنَ الشَّيْخِ وَتَوجِياتِها وَدَعاءِ.

٩. إِشهادُ القارئِ عَلى الشَّيْخِ بِالإِجارَةِ والقِراءَةِ^{٥٠٩}.

فَلذلكِ نَقولُ، التَّساهلُ والتَّسَلُّدُ في الإِجارَةِ القِرائِيَّةِ أَمْرانِ مَهْمَمانِ وَمطلوبانِ عَلى حَسبِ العِروفِ

وَالأَحوالِ، وَإِذا كانَ الطَّالِبُ أَهلاً في القِراءَةِ وَمتَمِّناً في التَّجويدِ وَهو حَافِظٌ لِلقرآنِ الكَرِيمِ، فَحينئِذٍ لا

حَاجَةٌ لِلشَّيْخِ أَنْ يفتَحَ بابًا بِالقِراءَةِ مِنَ المَصعِفِ والنَّظَرِ إِلى تَساهُلِها لَه، وَهَذا قَد يَؤدِّي إِلى كَسَلِ

كَثيرِ مِنَ الطَّالِبِ عَنِ الحِفظِ. وَأَمَّا إِذا كانَ الطَّالِبُ أَهلاً في القِراءَةِ وَمتَمِّناً في التَّجويدِ وَلم يَحِفظِ القِراءَةَ

^{٥٠٩} الدخيل. إقراء القرآن منهجه وشروطه وأساليبه وآدابه. ص ١٦٩-١٧٠. قال ابن الجزري: "وأما ما جرئت به العادة من الإشهاد على الشيخ بالإجازة والقراءة فحسن يرفع الثمة ويسكن القلب، وأمر الشهادة يتعلق بالقارئ يُشهد على الشيخ من يختار، والأحسن أن يُشهد أقرانه المُجباء من القراء المنتهين لأنه أنفع له حال كبره"، فليُنظر: ابن الجزري. منجد المقرئين ومرشد الطالبين. ص ١٦.

الكريم، فحينئذ لا ينبغي للشيخ أن يجبر الطالب بحفظ القرآن الكريم أولاً قبل التلقي وطلب الإجازة، بل يكفي به أن يحث عليه بحفظ القرآن الكريم على قدر ما استطاع - بعد ختم التلقي - وأن يجيزه بكتابة لفظ "إجازة في تجويد القرآن الكريم، بالنظر إلى المصحف" في نصوص الإجازة، شهادة للطالب بأنه قد تلقى عنه وهو مستحق بالأسانيد وأهل لها، والله أعلم.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ومأ يستفاد من الدّراسة السّابقة، توصّل الباحث إلى التّقاط المهمّة كما يلي:

١. التّلقيّ هو عمليّة قراءة القرآن وإقراءه آية بل آيات بين المعلّم والمتعلّم، فهو عبارة عن الهيئّة المنهجيةّ المدبّرة لتعليم الألفاظ القرآنيّة بأنّ يقرأ الشّيخ الآية، ويتلقّاها الطّالب عنه بسمعه وفؤاده، فما أخطأ فيه الطّالب صحّح الشّيخ قراءته.

٢. إنّ أهميّة معرفة علم الإسناد ورجالها لا تُناقى ولا تُردّ، وكلام السلف والخلف في ذلك أكثر ممّا عرفناه، وبهذا العلم نعرف صحّة الأسانيد القرآنيّة من تدليسها وتحريفها، ولا تُعطى إلاّ بشروطها المعروفة عند أهل الأداء، من حيث اهتمامهم بها اهتمامًا كبيرًا وعنايتهم بها بتأليف الكتب والمصنّفات فيها، حتّى نعرف صحيح الروايات من شاذّها، وصحيح الطّرق من سقيمها، والموصول منها من المنقطع.

٣. حكم جواز أخذ الأجر في تعليم القرآن الكريم لمن لم يُعطى لهم أجرة في تعليم القرآن الكريم من قبل الحكومة وإلاّ فيمنع، وكذلك الحاجة الشّروعيّة إلى قواعد عامّة ومناهج بارزة في منح الإجازات القرآنيّة بأسانيدها لكلّ المقرّئين والمخبرين لتجنّب القساهل والتّشدّد فيها.